حاشية

العطار على جمع الجوامع

للعلامة الشيخ حسن العطار على شرح الجلال المحلى

على جمع الجوامع للامام ابن السبكى

تغمدهم الله برحمته

﴿ وبهامشه تقرير للعلامة المحقق والفهامة المدقق ﴾

الاستاذ الشيخ عبد الرحمن الشربينى على جمع الجوامع للامام ابن السبكى

وبأسفل الصلب والهامش تقريرات قيمة للاستاذ العلامة

﴿ الشيخ محمد على بن حسين المالكى ﴾

المدرس بالحرم المكى

﴿ تنبيه وضعنا الشرح المذكور بأعلى الصحيفة، فصولا بينه وبين الحاشية بجدول ﴾

الجزء الأول

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

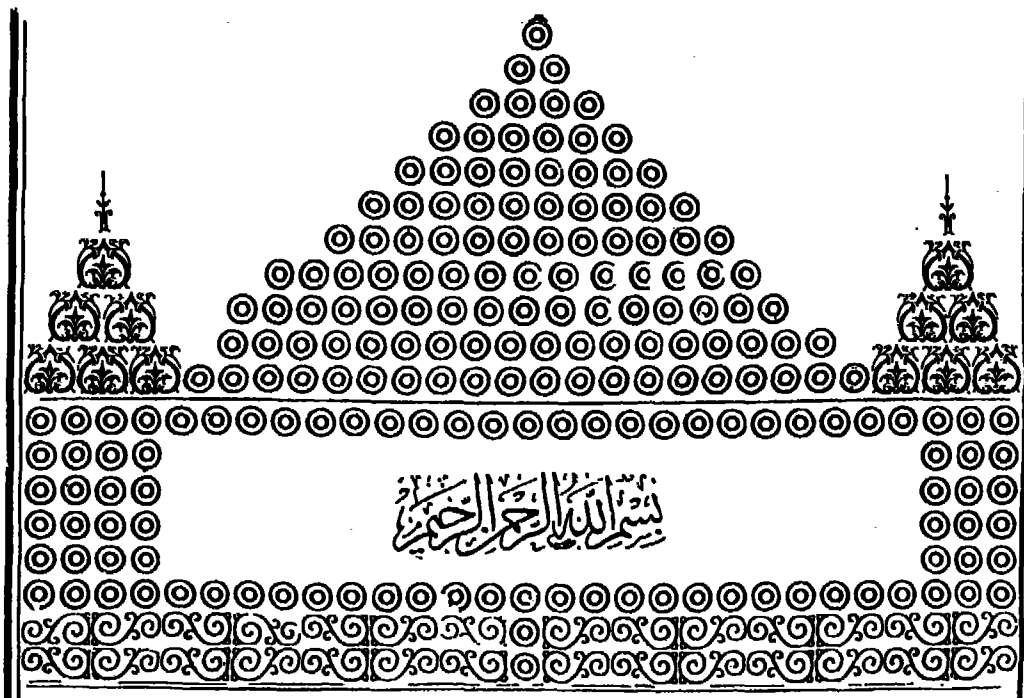

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين ، قال الشارح (بسم الله الرحمن الرحيم) الباء للملابسة كما هو مختار الزمخشري والتفتازاني او الاستعانة كما اختاره القاضي البيضاوي أو هي صلة للفعل المقدر وعليه ردما أوردوه من التعارض بين الحديثين ومما أجابوا به أن الزمان الذي اعتبروه في مقارنة الحال لوقوع مضمون عاملها جعلوه أعم مما لا يفضل عما وقع فيه وما يفضل عنه فيجوز أن يكون التلبسان في زمان بهذا المعنى وأمكن وقوع الابتداء في حال التلبسين من غير لزوم تدافع الابتداءين وأنه يجوز أن يكون أحدهما بالجنان أو باللسان أو بالكتابة والآخر بآخر منها أو يكونا معا بالجنان لجواز اخطار الشيئين معا بالبال قال الليثي في حاشية المطول وفي كليهما نظر أما في الاول فلان معنى العموم الذي اعتبره النحاة في مقارنة الحال للعامل انه يجوز أن يكون أزمان فاصلة عن أزمان عاملة حتى تكون مقارنتها له ببعضها لا بتمامها كما في جاء زيد راكبا فانه يجوز أن يكون الركوب قبل المجيء ممتدا اليه وباقيا بعده وأما جواز أن لا يكون شيء من الركوب مقارنا للمجيء فلم يقل به أحد وفي التسمية والتحميد أيهما آخر لا يكون شيء منه مقارنا للابتداء الذي ليس لزمانه انقسام ومعلوم ان التلبس بأمر لا يتحقق بدون تحقق ذلك الأمر فلو قارن بالتسمية والتلبس بالتحميد ذلك الابتداء لزم وقوع ابتداءين متدافعين وأما في الثاني فلأن التسمية والتحميد المعتد بهما المرجو منهما حصول اليمن والبركة ما يكون عن قلب حاضر وتوجه تام والقلب لا يتيسر له التوجه التام الى شيئين معا مثل التسمية والتحميد إلا نادر للافراد المتجردين بالكلية عن العوائق البشرية اه ثم أن البدأ بالبسملة والحمدلة انما هو في صدر الفعل والمطلوب تعميم البركة فمن ثم رجح تقدير المتعلق خاصا لتعم البركة سائر أجزاء الفعل فتقدير أؤلف مقتض بلفظه صحبة التأليف لما تبرك به لكن قد ذكر الشيخ ابن عرفة في تفسيره ان التقدير بابتدىء يساوي أؤلف مثلا بسبب أن الله جعل هذا اللفظ الذي هو البسملة أو الحمدلة لما يبدىء به مصحوب البركة على جميع الفعل لان مقتضى الحديث ذلك اذ فيه الحض على الابتداء وماذاك إلا لان وضعه في البدا يحصل هذا المعنى المقصود اه وقد أورد سم هنا اشكالا

(بسم الله الرحمن الرحيم) الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه (قوله حال الخ) فيه ان الحال لا يكون انشاء مع ان هذا بيان لمعنى الباء وإلا لكانت الباء للتعدية المجردة والغرض انها للاستعانة ليس ثابتا في نفسه لانه معنى عارض للمتكلم فكيف يثبت لغيره على وجه القيدية والصواب عندي أن يقال أن المقصود من قوله بسم الله الخ انشاء الاستعانة ومتى قصد ذلك كانت الجملة بتمامها انشائية لانك أنشأت التبرك أو الاستعانة على التأليف بذكر الاسم فكان المعنى استعين مثلا بسم الله في التأليف على ان ذلك انشاء وأنت اذا قلت ذلك انشاء انشأت الاستعانة في التأليف ولم تخبر عنه وذلك كما أن كم ورب لانشاء الاستكثار والتقليل فلما دخلا على ماله نسبة غير نسبة التكثير والتقليل صيراه انشائيا في الرضى انما وجب تصدير متضمن معنى الانشاء لانه مؤثر في الكلام مخرج له عن الخبرية فلولا تصديره لامكن ان يحمل السامع الجملة على معناها قبل التغيير فاذا جاء المغير في

عن شيخه السيد عيسى الصفوى حاصله أن جملة البسملة اما ان تكون خبرية أو انشائية ويرد على الاول ان من شان الخبر الصادق ان يتحقق مدلوله فى نفس الامر بدون التلفظ به ويكون الخبر حكاية عنه وما نحن فيه ليس كذلك لان كلا من مصاحبة الاسم أو الاستعانة به من تتمة الخبر وهما لا يتحققان إلا بهذا التلفظ وعلى الثانى ان شان الانشاء ان يتحقق مدلوله بالتلفظ به واصل هذه الجملة لا يكون كذلك غالبا لان نحو الاكل والسفر والذبح مما ليس بقول لا يتوقف حصوله على التلبس بالبسملة فكيف يقدر مثلا بسم الله أذبح او اسافر بقصد الانشاء فان جعلت لانشاء المصاحبة او الاستعانة لزم ان تكون الجملة لانشاء متعلقها والاصل غير مقصود بوجه من الوجوه وذلك فى غاية الندور ولو قيل ان المعنى أبدأ أو افتتح بسم الله اى اجعله بداءة الفعل على أن الباء للتعدية والجملة لانشاء الجعل لم يلزم شىء مما مر إلا أنه خلاف المشهور ولا يجرى حقيقة الا فى نحو التأليف مما يمكن ان يكون له بداءة حقيقة وان امكن اجراؤه فى سائر المواضع بالمسامحة فى جعله بداءة اه واحسن ما يجاب به عنه ان يقال ان القائل إذا شرع فى ذبح أو أكل أو سفر مثلا فان قلنا ان تقدير أتبرك أو أستعين فى هذا الفعل بسم الله او نحو ذلك كانت الجملة لانشاء التبرك او الاستعانة ولا يرد عليه شىء مما ذكره السيد اصلا وإن قلنا ان تقديره اذبح أو أسافر بسم الله مثلا كما هو المشهور يرد ما ذكره السيد ظاهرا وشىء آخر وهو أن المقصود بالاخبار بهذه الجملة الخبرية من هو فان المباشرة لهذا الفعل تغنى عن الاخبار لو كان ثم احد يحتاج إلى الأخبار ولعلك لا تجده أصلا فانك ان قصدت الله بالاخبار فهو غنى عنه وان قصدت نفسك فكذلك ولا ثم ثالث يقصد بالاخبار ولو كان لاغنته المباشرة للفعل عن الاخبار فالاوجه ان يقال ان تعلق الجار بهذا الفعل على تضمين معنى التبرك أو الاستعانة أو نحوهما فمعنى أذبح أتبرك أو أستعين فى الذبح بالتضمين المذكور فتكون مقولة لانشاء التبرك او الاستعانة فى الذبح مثلا ولا يكون الاخبار به مقصودا وإنما ذكر لتعيين محل التبرك أو الاستعانة فاندفع قوله والاصل غير مقصود بوجه من الوجوه لانه مقصود لتعيين محل التبرك او الاستعانة وإن كان الاخبار به غير مقصود وانما المقصود الانشاء بمتعلقه لا به نفسه وما ادعاه من الندور نلتزمه ونقول ان النادر يرد به الاستعمال أحيانا ولا يقدح فيه أو يقال ان المقدر اذبح أو اسافر مثلا من غير ميل الى التضمين فجملة اذبح مثلا خبر واما باسم الله فهو انشاء وهذا معنى قولهم انها خبرية الصدر انشائية العجز ولا يقال عليه ان الخبر والانشاء متقابلان فلا يجتمعان فى كلام واحد باعتبار واحد كما هو شان المتقابلين والحال هنا ليس كذلك لان معنى ما ذكرنا انا إذا قطعنا النظر عن القيد ونظرنا الماتم به الاسناد من ركنى الجملة كانت خبرية واذا نظرنا إلى القيد كانت انشائية فالخبرية والانشائية باعتبارين متغايرين ولا بدع فى ذلك لان السيد الجرجانى فى حاشية المطول فى مبحث الانشاء عند قول التفتازانى رب لانشاء التقليل وكم الخبرية لانشاء التكثير قال ولا يناف فى ذلك كون بادخلا عليه كلاما محتملا للصدق والكذب بحسب نسبة غير نسبة التقليل والتكثير فاذا قلت كم رجل عندى فهو باعتبار نسبة الظرف الى الرجل كلام خبرى يحتمل الصدق والكذب وأما باعتبار استكثارك اياهم فلا يحتملها لانك استكثرتهم ولم تخبر عن كثرتهم اه والفرق بين هذا الجواب والجواب الاول انها على الاول انشائية محضة وعلى الثانى صالحة للخبرية والانشائية بالاعتبارين المذكورين فتأمل [1] وقول السيد الصفوى ولو قيل ان المعنى الخ يشير الى الجواب عن الاشكال وفيه ان جعل الباء للتعدية

آخرها تشوش خاطره لأنه يجوز رجوع معناه إلى ما قبله من الجملة مؤثرا فيها ويجوز بقاؤه على حاله فيترقب جملة أخرى يؤثر ذلك المؤثر فيها اه فانت تراه حكم بان المعنى الانشائى إذا رجع إلى ما قبله أثر فيه وأخرجه عن الخبرية فكذا ماهنا ومراد من قال انها انشاء وخبر باعتبارين انه إذا قطع النظر عن المتعلق فما قبله خبر وإذا نظر اليه فهو انشاء وأما أن الأول خبر والثانى انشاء فلا يمكن مع تعدية معنى العامل الخبرى اليه فظهر ان القول بانها انشائية تبعا لانشاء المتعلق هو السديد واندفع الاشكال برمته

(١) قوله فتأمل وجه التأمل ما أشار اليه الشربينى من أن مراد من قال انها إنشاء وخبر باعتبارين أنه إذا قطع النظر عن الميثاق فما قبله خبر وإذا نظر اليه فهو إنشاء كما ذكرا لمحشى يقتضى أن معنى المتعلق الانشائى إذا رجع إلى ما قبله ولم يقطع النظر عنه أثر فيه وأخرجه عن الخبرية وبه صرح الرضى فظهر أن القول بانها إنشائية تبعا لانشاء المتعلق هو السديد وبه يندفع إشكال السيد الصفوى برمته اه محرره عفى عنه

(قول الشارح النحرير الحمد لله) اعلم ان الكلام ان كان للنسبة المفهومة منه الحاصلة فى الذهن خارج عن مدلوله أى حاصل بين الطرفين مع قطع النظر عن دلالة اللفظ والفهم منه محتمل لان تطابقه النسبة أو لا تطابقه فخبر وان لم يكن كذلك بان لا يكون له خارج أصلا كاقسام الطلب فانها دالة على صفات نفسية قائمة بالنفس قيام العرض بالمحل ليس لها متعلق خارجى أو يكون له خارج لكن لا يحتمل المطابقة واللامطابقة كصيغ العقود فان لها نسبا خارجية توجد بهذه الصيغ وليست لها نسبة محتملة لان تطابقها النسب المدلولة اولا تطابقها لانها لحصولها بها مطابقة قطعا (٤) فانشاء وهذا أقرب الحدود وأخصرها فقد حدا بحدود كثيرة ذكرت فى مختصر ابن الحاجب وشرحه العضدى وغيرهما فالكلام الانشائى حينئذ يجب أن يكون محضرا لتلك الصورة القائمة بالنفس ليترتب عليها مقتضاها من وجود أو عدم ثم صيغ الانشاء اما باصل الوضع كاضرب أو بالنقل كبعت ونعم وبئس إذا قصد بها حدوث الحكم على ما قال الزمخشرى انها نقلت لمعان انشائية ويدل عليه الاستعمال إذ لا معنى للانشاء إلا الكلام الذى لا خارج له أوله خارج لا يحتمل المطابقة وعدمها وهذه كذلك اتفاقا وإلا احتملت الصدق والكذب قال العضد شرحا لما قاله ابن الحاجب الصحيح انها اى نحو بعت واشتريت وطلقت انشاء لصدق حد الانشاء عليها وهو انها لا تدل على الحكم بنسبة خارجية فان بعت لا يدل على بيع آخر غير البيع الذى يقع به وأيضا فلا يوجد فيه خاصية الاخبار وهو احتمال الصدق والكذب إذ لا حكم عليه باحدهما كان خطأ قطعا وأيضا لو كان خبرا لكان ماضيا واللازم التبرك

الحمد لله

مستبعد هنا جدا فان باء التعدية هى المعاقبة للهمزة فى تصيير الفاعل مفعولا كما فى ذهبت بزيد وان كون الجملة لانشاء الجعل غير مستقيم لان الجملة الانشائية إنما يقصد بها استحداث مدلولها والجعل المذكور ليس مدلولا لها بل هو معنى خارجى عنها وقوله ولا يجرى حقيقة الخ يعنى ان التأليف ونحوه مما يكون من مقولة اللفظ يصح ان يفتتح بالبسملة على سبيل الجزئية بان تجعل جزأ منه لان الشىء إنما يفتتح بجزئه فجعل البسملة جزءا من التاليف واضح واما نحو الاكل والذبح مما ليس من مقولة اللفظ فجعل البسملة بداءة له يستدعى جزئيتها منه وليس كذلك إلا أن يدعى انها كالجزء فى كونها تذكر قبل الشروع فيه وحال ملابسة اوله فقد ظهر لك وجه ما ادعاه من المسامحة ومخالفة المشهور ولبعض اشياخنا هنا تفصيل طويل مبنى على أمور لا تتم منها انه قال فان قلت الجار والمجرور ليس بكلام الى آخر السؤال والجواب ولا يخفى على من تأمل كلامنا فى تقرير معنى كون الجملة خبرية الصدر انشائية العجز انه لا ورود لهذا السؤال أصلا واما الجواب ففيه ان دعوى كون الجار والمجرور فى معنى الكلام لانه فى معنى استعين بسم الله مم كيف وانه يلزم عليه خروجه عن القيدية وعدم ارتباطه بما قبله وقد اضطر فى هذه الدعوى الى تقدير المتعلق حتى تم له ما ادعاه وهو رجوع منه لاصل التركيب فالكلام فى الحقيقة المتعلق الذى قدره ولم يخرج المجرور عن حكم أصله فلا فرق بين أستعين بالله وأفتتح بسم الله وقد وقع منه نحو هذا فى حاشية الملوى على السلم فقال ان المجرور مخبر عنه فى المعنى وهذا إنما يتم فى المجرور بحرف الجر الزائد واما المجرور بحرف الجر الاصلى فانه مفعول به غير صريح كما صرح بذلك النحاة فلو جعلناه مخبرا عنه فى المعنى انعكس الحكم وتغير مدلول التركيب إذ فرق بين اخبارك بوقوع ضرب زيد على عمرو المؤدى بقولك ضرب زيد عمرا واخبارك بثبوت الضرب لعمرو فى قولك عمرو مضروب زيد فان لكل من التركيبين غرضا يتعلق به ومنها انه لو قدر المتعلق فضلة نحو مبتدئا ومستعينا ومتبركا وكانت الباء للتعدية فالجملة خبرية الصدر انشائية العجز وفيه ان جعل الباء للتعدية مم لما سمعت وأما هذه المصوبات فهى أحوال تستدعى عاملا والعامل محذوف تقديره أبتدىء مثلا وإذا قدر الفعل كان أحق بالعمل لاصالته كما قال فى مثله الزمخشرى إذا جاء نهر الله بطل نهر معقل ولما فيه من كثرة المقدرات بلا داع اليه وأيضا قد صرحوا بان تقدير مستعينا ونحوه من الاحوال ليس لتعلق المجرور به بل هو بيان لمعنى الباء ومنها انه فسر فى بعض الاحتمالات المصاحبة والاستعانة بالملاحظة والاستحضار وهو ليس معنى حقيقيا لها إذ باء المصاحبة هى الدالة على ملابسة الفعل ومصاحبته فهى بمعنى مع كما فى قوله تعالى تنبت بالدهن وباء الاستعانة هى الداخلة على الآلة ككتبت بالقلم ولذلك استشكل جعل الباء للاستعانة بجعل اسم الله آلة للفعل وهو ترك للادب وعلى تقدير كون هذا المعنى مجازيا يلزم على ارادته ذهاب المعنى المراد من التركيب فان المقصود من جعل الباء للملابسة افادة ملابسة

منتف أما الملازمة فلوضع الصيغة له من غير ورود مغير عليه ولانه لو كان مستقبلا لم يقع كما لو صرح به وأما انتفاء اللازم فلانه لو كان ماضيا لم يقبل التعليق لانه توقيف أمر على أمر وإنما يتصور فيما لم يقع بعد لكنه يقبله اجماعا وأيضا فانا نقطع بالفرق بينه خبرا وانشاء ولذلك لو قال للرجعية طلقتك سئل فان أراد الاخبار لم يقع طلاق آخر وان أراد الانشاء وقع ومثله السعدى فى التنقيح ردا على صاحب التوضيح فى قوله ليس المراد بوضع الشرع صيغ العقود والحلول للانشاء ان الشرع أسقط اعتبار معنى الاخبار بالكلية ووضعه للانشاء ابتداء بل تشرع

فى جميع اوضاعه اعتبر الاوضاع اللغوية حتى اختار للانشاء الفاظا تدل على ثبوت معانيها فى الحال كالفاظ الماضى والالفاظ المخصوصة بالحال فاذا قال انت طالق وهو فى اللغة للاخبار يجب كون المراة موصوفة فيثبت الشرع الايقاع من جهة المتكلم اقتضاء ليصح هذا الكلام فيكون الطلاق ثابتا اقتضاه فهذا معنى وضع الشرع هذه الصيغ للانشاء ثم قال العضد واعلم ان الذى قال بانه اخبار لم يقل انه اخبار عن خارج بل اخبار عما فى الذهن وهو الموجب اه قال السعد مراده دفع الوجوه المذكورة(١) عن المخالف اما الأولان فلأنا لانسلم صدق حد الانشاء وانتفاء خاصة الاخبار وإنما يكون ذلك لو لم يكن اخبارا عما فى الذهن غايته وانه يكون خبر يعلم صدقه بالضرورة كما إذا اخبر ان فى ذهنه صورة كذا فلا يحتمل الكذب بدليل من خارج مفهوم اللفظ واما الثالث(٢) فلأنه ماض بمعنى انه ثبت فى ذهنى تعليق الطلاق فالقابل للتعليق بالتحقيق هو ما فى الذهن واللفظ اخبار عنه واعلام به واما الرابع(٣) فلان القطع بالفرق المذكور إنما هو فى الاخبار عما فى الخارج واما الفرق بين الاخبار والانشاء عما فى الذهن فدقيق جدا وتحقيقه ان الانشاء معناه حدوث البيع بهذا اللفظ والاخبار معناه حدوث البيع بـ ا فى الذهن من الكلام النفسى الايقاعى الذى عبر عنه بهذا اللفظ فالنسبة القائمة بالنفس من حيث انها مدلول اللفظ مطابقة لها من حيث هى ثابتة فى النفس اه ولكن هذا لا يتجه إلا إذا اخذت النسبة التى اعتبر لها خارج اولا من حيث انها مدلول باللفظ فقط من حيث انها مفادة منه حاصلة فى الذهن كما لو صدرنا (٥) به اولا وقد ذكره هكذا عبد الحكيم فى حاشية المطول وهو الحق المطابق لوضع الكلام للصور الذهنية والقول بان دلالته على النسبة القائمة بالنفس ينافيه كلام الشاك والمجنون ومن تيقن خلاف ما اخبر به وهم لان دلالة الكلام على النسبة القائمة بالنفس لا يقتضى قيامها بها فى الواقع كما انه لا يقتضى حصول مضمونة فى الخارج ان جعل مدلوله النسبة الخارجية هذا وقد صرح العضد بان محل الخلاف صيغ العقود ونحوها إذا قصد بها حدوث الحكم كما مر والظاهر ان المراد به ان لا يقصد بها الاخبار لأنها صرائح لا يعتبر فيها قصد الايقاع فمتى سلم أنها ثقلت شرعا للانشاء افادت معناها بلا قصد ايقاع او يراد به قصد اللفظ لمعناه ومن ذلك صيغ الحمد ان سلم النقل فيها وقد رايت عن بعضهم فيها حكاية قولين لزوم القصد اى قصد الانشاء وعدمه ولعل الاول مبنى على عدم تسليم النقل فيها بناء على ما قاله بعض ان القول بانه مشترك بين الاخبار والانشاء كصيغ العقود مما لا يلتفت اليه لان صيغ العقود نقلها الشرع إلى الانشاء لمصلحة الاحكام واثبات النقل لما نحن فيه بلا ضرورة داعية مشكل جدا فالحق انها اخبار استعملت فى الانشاء مجازا الان قصد الاخبار بها بعيد ثم ان كم ورب للانشاء من جهة التقليل والاستكثار والخبر إنما هو ما بعدها كما نص عليه الرضى والشريف فى حواشيه وهو المطابق للاستعمال فى التكثير والتقليل إذ هو دليل الوضع وقد نص عليه التفتازانى ايضا ولا يضران فى ذلك ليس مدلول الجملة وبعد ما تقدم فالحق لا يخفى على ذى بصيرة ٥ ومن العجائب ما قيل ان الخبر لا يلزم ان يحصل مدلوله بدونه وان يكون حكاية عن غيره فبعت ونحوه خبر رتب الشارع مقتضاه او ترتب عليه امر اخر كالاستكثار إذ كيف يحتمل

التبرك لجميع اجزاء الفعل ومن جعلها للاستعانة الاشارة إلى ان هذا الفعل لا يتم بدون ذكره تعالى وما يترتب من جعل اسم الله آلة مندفع بعدم ملاحظة هذه الجهة بل الملاحظ ما ذكرناه على انه لو تم هذا المعنى الذى اراده لفسر القوم باء الاستعانة به ولم يردوا الاشكال المشهور ثم انه لا فرق بين الملاحظة والاستحضار فى المعنى وهل ينفك أحدهما عن الآخر فان أراد أن مجموع المعنيين يفسر بهما كل من الملابسة والاستعانة لزم انه لا فرق حينئذ بين باء الاستعانة والملابسة لانهما بمعنى واحد وان اراد ان الكلام على طريق التوزيع يقال له بعد تسليم تغاير المعنيين لم خص احديهما بهذا المعنى دون الثانية (قوله الحمد لله) تجرى احتمالات الاستغراق والجنس والعهد الخارجى فى ال دون العهد الذهنى لندرة استعماله ولكون مدخوله فى حكم النكرة فيصدق بأى فرد كان من أفراد الحمد والمقام يأباه لانه يقتضى الحصر وهو مستفاد من جعلها استغراقية او جنسية اوظهور الفرد بحيث يكون خارجا عن الذهن مطلقا بجعلها للعهد الخارجى بناء على ان الحمد واجب عقلا وشرعا والواجب ينبغى ان يكون علانية ليقتدى به فيه غيره على ما بين فى الفروع من استحباب اعطاء الصدقة الواجبة جهارا واثر التعبير بالجملة الاسمية تاسيا بالكتاب العزيز لأنه مفتتح بها وهو الذى جرى عليه كثير من المؤلفين وتوجيهه الجملة الفعلية بما سياتى لمراعاة جانب المصنف على ان ذلك التوجيه مناقش فيه بما تسمعه وللتفنن ايضا فيكون الكلام محتويا على كل من الجملتين واما ان الفعلية ابلغ او الاسمية فالتحقيق فيه ما قال الفنارى فى حاشية المطول ان القاعدة فى اختيار طريقة الحمد وترجيحها جانب البلاغة فالمحمود عليه ان كان من الامور الثابتة فالمناسب الاسمية كما فى سورة

---

(١) أى فى قول ابن الحاجب انها لا تدل على الحكم بنسبة خارجية وانها لا يوجد فيها خاصية الاخبار اه كاتبه

(٢) أى فى قول ابن الحاجب وايضا لو كان خبرا لكان ماضيا الخ اه كاتبه

(٣) قوله وأما الرابع اى فى قول ابن الحاجب وايضا فانا نقطع بالفرق بينه خبرا وانشاء الخ اه كاتبه

حينئذ الصدق والكذب وأظن ذلك القائل رأى بعض ما تقدم عن التوضيح فخلط عليه الامر ثم ان قولك الحمد لله معناه الحكم على الحمد بانه ثابت لله ولا شك انه يلزمه الله ثابت له الحمد فان استعملت فى اللازم كانت انشائية بتمامها وإلا فبلازمها وهو محمل القولين المختلفين ومعنى انشاء مضمون الجملة انشاء الثناء على الله بالمضمون ويحتمل ان تكون خبرية ويحصل الحمد بها اذا حمل الخبرية لا يلزمها الاخبار بل قد تكون للتحسر والتحزن فيتكون الغرض من هذه الجملة الثناء والتحميد فيكون قائلها حامدا ولا تخرج بذلك عن كونها محتملة للصدق والكذب بالنظر لمفهومها وسياتى تحقيقه وهى حينئذ حكاية عن حمد وقع او يقع والقول بانها حكاية عن نفسها ويكفى التغاير الاعتبارى خطأ وإن اشتهر اذ الحكاية كما قال السيد (٦) الهروى مفهوم القضية والمحكى عنه مصداقها الذى هو كون الموضوع فى نفسه بحيث يصح الحكم بانه المحمول وذلك المصداق لزم ان يتقدم عليها فلا يتصور ان يكون نفسها كيف والنسبة إنما هى فى الحكاية دون المحكى عنه مع أنه إنشاء فالتغاير بينهما بالذات لا بالاعتبار وكذا ما قيل ان المحكى عنه التلفظ والحكاية اللفظ بل هو مما يقضى منه العجب هذا ما عندى فى هذا المقام والله الهادى إلى الصراط المستقيم (قول الشارح على افضاله) خبر بعد خبر للتثنية على الاستحقاق الذاتى والوصفى معا والاستحقاق الذاتى مالا يلاحظ فيه خصوص صفة حتى الجميل بل يكون فى مقابلة الاتصاف بالجميل مطلقا لا ما يكون الذات البحث والاستحقاق مستحقا له فان استحقاق الحمد ليس الا على الجميل سمى ذاتيا لملاحظة الذات فيه من غير اعتبار خصوصية صفة وإنما يفهم هذا حيث لم يقل الحمد للمتفضل مثلا فطريقه الذوق (قوله لما اورد على التعبير) اى على توجيهه الآتى (قوله فانه يحتمل الخ) لا ضير فيه فان النعمة الحمد عليه من حيث متعلقه اعنى الانعام غايته انه عنا لوحظ فيه شيئان وهو أقوى من ملاحظة شىء واحد فالقول بان الحمد على الفعل أمكن ممنوع (قوله خبر بعد خبر) فكأنه قيل الحمد لاجل الافضال اى احمده لاجل الافضال فالعلة هنا باعثة لا موجبة للحكم حتى يقال انه إذا جعل أل استغراقية اقتضى انحصار علة ثبوت الحمد لله فى الافضال وليس كذلك وما اجيب به من انا نجعل أل للجنس فلا يرد إذ ثبوت جنس الحمد لاجل الافضال لا ينافى ثبوته لغيره ففيه أنه لا فرق بين الاستغراق والجنس فان انحصار الماهية فى شىء يقتضى أنه لا فرد لها سواه وكيف والاستغراق فرع الجنس كما حقق فى موضعه ويصح تعلقه بالنسبة بمعنى الثبوت فيكون تعليلا للحكم بمعنى الثبوت وكذا بمعنى الايقاع وما قيل أنه لا دلالة للخبر عليه بدليل خبر الشاك فانه لا حكم فيه بهذا المعنى ففيه أن دلالة الخبر عليه لا يقتضى وقوعه كما مر

على افضاله والصلاة والسلام على سيدنا محمد

الفاتحة فان الربوبية صفة ثابتة للذات وإلا فالفعلية ثم ان جعل الجملة إنشائية اقوى الامرين الاول توافقها مع جملة الصلاة إذ هى إنشائية ايضا عند الاكثر ودعوى بعض تجويز خبريتها تكلف لان المخبر بالثناء مثن بخلاف المخبر بالصلاة فليس بمصل فلو جعلت جملة الحمدلة خبرية لزم تخالف الجملتين خبرا وانشاء وفى العطف خلاف الثانى ما قاله الفنارى ان القول المذكور أمثاله أخبار واقعة موقع الانشاء أى مستعمل فى معناه بجاز اذ الظاهر ان المتكلم به ليس بصدد الاخبار والاعلام لان المخاطب به هو الله تعالى وفيه وضع الظاهر موضع المضمر ومعنى الحمد لله الحمد لك يا رب فمقصود المتلفظ به انشاء تعظيمه تعالى لتوفيقه للحمد وايجاده بهذا اللفظ والقول بانه مشترك بين الاخبار والانشاء كصيغ العقود لا يلتفت اليه لان الصيغ المذكورة اخبار فى اللغة نقلها الشارع الى الانشاء لمصلحة الاحكام واثبات النقل فى امثال ما نحن فيه بلا ضرورة داعية مشكل جدا هو ايضا رجح الشارح قول المصنف نحمدك اللهم انها انشائية كما سيأتى (قوله على افضاله) خبر بعد خبر ففيه تنبيه على تحقق الاستحقاقين الذاتى والوصفى فان لفظ الله اعلم للذات علق عليه الحمد اولا تنبيها على الاول ثم علق على الافضال تنبيها على الثانى قال العلامة السيالكوتى فى حاشية المطول والاستحقاق الذاتى ما لا يلاحظ معه خصوصية صفة حتى الجميع لا ما يكون الذات البحث مستحقا له فان استحقاق الحمد ليس إلا على الجميل سمى ذاتيا لملاحظة الذات فيه من غير اعتبار خصوصية صفة أو لدلالة إسم الذات عليه اه فان قلت لا اشعار فى الكلام بالاستحقاق الذاتى اذ لم يمهد من قواعدهم أن تعليق أمر باسم غير صفة يدل على منشئية مدلوله فالجواب ان هذا يفهم بالذوق حيث لم يقل الحمد للمتفضل مثلا لان أن تعليق أمر باسم يدل على منشئية مدلوله على ان لك ان تقول لفظة الله تعالى لما دلت على ذات متصفة بجميع صفات الكمال واشتهر اتصاف تلك الذات بهذه الاوصاف فى ضمن هذا الاسم لم يبعد أن يجعل للتعليق به فى حكم التعليق بالمشتق الدال على منشئية جميع الصفات والافضال مصدر افعل ولم يسمع بل المسموع فضل عبر به دون انعم كما فى المصنف للاشارة الى ان انعامه تعالى بمحض الفضل لا بطريق الاستحباب أو الوجوب مع الرمز إلى ان فى الشرح زيادة فوائد على المصنف لان الفضل الزيادة وقول الحواشى فى اوجه الترجيح أن الافضال صريح فى إيقاع الحمد فى مقابلة الفعل الصادر من المحمود بخلاف قول المصنف على نعم فانه يحتمل ان تكون النعم جمع نعمة بمعنى الانعام او بمعنى المنعم به بل الثانى هو المتبادر والحمد على الفعل امكن من الحمد على الاثر لان الحمد على الفعل بلا واسطة بخلاف الحمد على الاثر فانه بواسطة أنه اثر الفعل معارض بان الحمد على الاثر يلاحظ فيه ايضا الفعل وملاحظة شيئين اقوى من ملاحظة شىء واحد مع ما فيه من اظهار

(قوله أو حال) فيه إيهام ان ثبوت الحمد لله مختص به بناء على ان الانتقال فى الحال هو الغالب وإن جعلت لازمة ولا يصح ان يكون بيانا للباعث كما لا يخفى فتأمل (قوله وفيه أن تعلقه الخ) فيه وما بعده نظر ظاهر فان المراد ذكره من حيث أنه محمود عليه تامل (قوله اللهم الخ) إشارة إلى ضعفه اذ حينئذ لا قرينة خفية حتى تكون تورية وقيل ان المراد انها خفية بالنسبة لبعض الناس فالمراد الخفاء فى الجملة (قوله لانها المقصودة بالذات) أى لانها العلم وفيه ان الكلام فى اسماء الكتب ولا شك ان غرض المصنفين يتعلق باللفظ والمعنى جميعا الا ان يقال تعلقه باللفظ من حيث تادية المعنى هذا ويمكن ان تكون الاشارة للنقوش ويكون من باب ذكر الدال وارادة المدلول (قوله ثم ان بنينا على ان الخ) ظاهره أنه هنا تسمية للكتاب وليس كذلك اذ ماهنا حمل شرح على مدلول اسم الاشارة فلعل المراد ان ماهنا مبنى على ماقيل فى اسماء الكتب (قوله وعلى ان الذهن لا يقوم به الا المجمل) ان كان المراد قيام المجمل او المفصل مطلقا بقطع النظر عن زمن القيام فلا معنى للخلاف فيه اذ يقوم به الامران معا بدليل تقسيمهم العلم الى تفصيلى واجمالى وان كان المراد قيام ذلك واستحضاره زمن الاشارة للاشارة اليه من حيث التفصيل اذ الاشارة حينئذ للمرتب الحاضر فى الذهن وهذا هو المراد فلا معنى للخلاف فيه ايضا اذ العلم بالكنه فى آن واحد انما يمكن فيما له حقيقة متأصلة والالفاظ ومعانيها ليست كذلك ولا داخلة تحت مقولة واحدة حتى يجمعها جنس وفصل واحد اذ المعانى عبارة عن المسائل والمسئلة قد تكون ملتئمة من مقولات شتى (قوله حذف مضافين) اما مفصل فلتطابق المبتدا والخبر لما مر من ان التفاوت الذهنى إلى امور متعددة مع ملاحظة تعددها وترتبها فى آن واحد غير ممكن واما نوع فبناء على ان الاشارة اليه من حيث تعينه بالمحل كما هو الظاهر اما لو اشير اليه لا من حيث تعين المحل فيكون واحدا بالنوع وحينئذ لا حاجة اليه (قوله كما هو الحق) بناء على وجود التعدد المستلزم للكلية فعدم اعتباره مكابرة (قوله فلان الشارح قد فصل فيه ما فى الذهن) منع بعضهم اشتراط المطابقة فى الاجمال والتفصيل نعم يشترط فى التذكير والتانيث والافراد أو التثنية او الجمع (قوله فلان المخبر عنه) كذا بخطه وصوابه المخبر به

وآله هذا ما اشتدت

النعمة المطلوب فى مقام الحمد حتى قال بعض العارفين ان الحمد هو اظهار صفة الكمال ويصح تعلقه بالنسبة بمعنى الثبوت فيكون تعليلا للحكم بمعنى الثبوت لا الحكم بمعنى الايقاع فانه وصف قائم بالحاكم اذ هو عبارة عن اذعان النسبة ولا دلالة للفظ الجملة الخبرية عليه بدليل [1] خبر الشاك فانه لا حكم فيه بهذا المعنى وجوز الحواشى فى تعليق الظرف وجوها منها انه ظرف لغو متعلق بالحمد واوردوا عليه لزوم الاخبار عن المصدر قبل استيفاء معموله الا ان يغتفر ذلك فى الظروف لكثرة توسعهم فيها وانه لا فائدة فى الاخبار حينئذ اذ المعنى عليه الحمد على افضال الله ثابت لله وثبوت الحمد على افضال الله مما لا يخفى على احد إلا ان يلاحظ المضاف دون المضاف اليه ويرد عليه ايضا ان عمل المصدر المعرف بال قليل حتى قال الجامى ولم يات فى القرآن شىء من المصادر المعرفة باللام عاملا فى فاعل او مفعول صريح بل قد جاء عاملا بحرف الجر كقوله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول وعلة ذلك ان المصدر انما عمل لانه فى تقدير انحلاله الى ان والفعل فكما لا تدخل لام التعريف على ان مع الفعل ينبغى ان لا تدخل على المصدر المقدر به وبهذه العلة يظهر لك وجه قولهم ان فيه اخبارا عن المصدر قبل استيفاء معموله لما فيه من الاخبار عن الموصول قبل تمام صلته وهو بمعنى قولهم ايضا فى علة الامتناع ان فيه الفصل بين العامل ومعموله بأجنبى لان الظرف معمول للمصدر فهو من بقية الصلة والخبر اجنبى منها وظهر لك من هذا ايضا ضعف تجويزهم ان يكون الظرف خبر محذوف تقديره حمدى لان فيه عمل المصدر محذوفا وعلته ماذكرنا فيرجع لحذف الموصول وصلته مع بقاء متعلق الصلة تامل واما قولهم انه لا فائدة فى الاخبار الخ فمندفع بجعل الجملة انشائية كما بينا وعلى تقدير خبريتها يقال ان هذه الجملة لم يقصد بها اخبار احد بل قصدبها تحصيل الحمد كبقية صيغ الاذكار والتنزيهات وكيف لا ومن الغنى قصدا خباره حتى تكون الافادة له ولو فرض مخاطب قصد اخباره لكان الاخبار به كالاخبار بقولنا السماء فوقنا ونقل يس فى حواشى الصغرى عن العلامة علاء الدين البخارى ان الجمل الخبرية لا يلزمها الاخبار بل قد تكون للتحسر والتحزن فيجوز ان يكون الغرض من هذه النضية الثناء على الله والتحميد فيكون قائلها حامدا كما كانت امرأة فرعون متحسرة ولا تخرج بذلك عن كونها محتملة للصدق والكذب لانها إذا نظر لمجرد مفهومها تحتملهما وهذا هو الفاصل للخبر عن الانشاء وقولهم فى الجواب اننا نلاحظ المضاف دون المضاف اليه يأباه مقام الحمد لان المقصود من الاضافة كما قال السيد فى حاشية المطول الاشارة الى حضور المضاف فى ذهن السامع كما ان اللام اشارة الى حضور ما عرف بها فيه اه فكانه يقول الافضال الكامل الظهور البالغ الى حد حضوره فى ذهن كل احد مما يستحق المتصف به ان يحمد وعلى التقدير المذكور يبقى المضاف فى حكم النكرة فيدل على فضل ما ولا يناسب المقام كما سيتضح لك ذلك عن قريب وقولهم انه يرد على تقدير جعل الظرف خبرا عن المبتدا وهو مارجحناه سابقا انها اذا جعلت أل للاستغراق اقتضى ذلك انحصار علة ثبوت الحمد لله فى الافضال

---

(١) قوله ولا دلالة الخ نظر فيه الشربينى بأن دلالة الخبر عليه لا يقتضى وقوعه كما مر اه فتأمل

(قوله حقيقة الشرح الكلية) اى مفهوم كلى يتناول افراده على سبيل البدل لانه نكرة (قوله بلفظة هذا الخ) فيه انه حكاية لكلام الشارح فلا يضر فالمعول عليه ما بعده (قوله على الفاظ المؤلف) فيه مخالفة لما قدمه من ان المشار اليه هو المعانى (قوله من قبيل علم الشخص) اى فيكون ماهنا مبنيا على ما بنى ذلك عليه (قوله متحدذاتا) اى حقيقته الموضوع لها الاسم واحدة الا ان الكلية وهى الصدق على كثيرين لما كانت من العوارض اذا المأخوذ لا بشرط شيء لا يكون كليا إلا مع اعتبار كونه معروضا للكلية فلا تلاحظ عند الوضع وكذا التعدد بتعدد المحل لم يعتبر ذلك علماء العربية وهذا لا ينافى انه (٨) يتعدد حقيقة بتعدد المحل إذ العرض يتشخص بمحله فاذا قلت التحقيق ان الماهية لا توجد

اليه حاجة المتفهمين لجمع الجوامع من شرح يحل[1] ألفاظه ويبين مراده

وليس كذلك اذ غير الافعال كالذات وصفاتها الذاتية يكون علة أيضا أما ان جعلت للجنس فلا يراد إذ ثبوت جنس الحمد لاجل الافضال لا ينافى ثبوته لغيره ايضا ففيه انه لا فرق بين الجنس والاستغراق فى ثبوت الانحصار فان انحصار الماهية فى شيء يقتضى انه لا فرد لما سواه نظير ما قاله المناطقة فى الكلى المنحصر فى فرد * ثم ان المراد بالعلة هنا العلة الباعثة وهى منحصرة فى صفة الفعل لا العلة الموجبة للحكم كما بنوا عليه كلامهم ولذلك استشكلوا وقوع الحمد بالصفات الذاتية وتكلفوا فى جوابه (قوله وآله) واقتصر على الال لانه اتى بالصحب بعده اختل السجع وان قدمه يلزم خلاف المتعارف على ان الصلاة على الال هى الواردة فى الكيفيات المروية فهى ثابتة بالنص واما الصلاة على الصحب فبطريق القياس هذا ان فسر الآل باقاربه صلى الله عليه وسلم فان فسر بالاتباع دخلت الصحابة وكان فيه تورية وهذا اولى لاقتضاء المقام اياه ولوجود المحسن البديعى (هذا مما اشتدت) اورد المسند اليه اسم اشارة للاشارة الى كمال استحضاره وتميزه اكمل تميز بواسطة الاشارة الحسية فان اصل اسماء الاشارة ان يشار بها إلى محسوس مشاهد كقول ابن الرومى

هذا ابو الصقر فردا فى محاسنه من نسل شيبان بين الضال والسلم

وتقرير الاستعارة هنا غير خفى[2] وما يحتمل ان تكون موصولة او نكرة موصوفة والحمل على الثانى اولى لانه يلزم عليه تعدد صلات الموصول فانه جائز كما صرح به ابو حيان فى النهر حيث قال عند قول الله تعالى الذين يؤمنون بالغيب الاية وكان هذا الموصول وصلاته شرح للمتقين وترتيب هذه الصلاة من باب ترتيب

(١) يفك بضم الحاء لقول بعض الافاضل

مضارع حل اكسر وضم إذا اتى * بمعنى النزول افهم وكن متأملا
وان جا بمعنى الفك فاضمم ولا تزد * كذا العكس فى ضد الحرام تحصلا

اه كاتبه قوله بل لان الاصل وضع الموصول الخ اقول لا ينافى هذا ما سينقله المحشى عن عبد الحكيم على البيضاوى عند الكلام على قوله تعالى صراط الذين انعمت عليهم الاية من ان الموصول بعد اعتبار تعريفه بالصلة كالمعرف باللام فى استعمالاته الاربعة وانه إذا استعمل فى بعض مما اتصف بالصلة كان كالمعرف بلام العهد الذهنى التعريف فيه للجنس ولو كان بالنظر إلى قرينة البعضية المبهمة فى حكم النكرة اه ضرورة ان شرط معلومية الصلة للمخاطب لزوال ابهامه مطلقا اى ذهنا او خارجا لا لخصوص تعينه خارجا فافهم اه كاتبه عفى عنه

(٢) قوله وتقرير الاستعارة هنا غير خفى اختار معرب الرسالة الفارسية انها تبعية بان تعتبر تشبيه المعقول مطلقا بالمحسوس مطلقا فى قبول التمييز والتعيين ثم تعتبر تشبيه سريان التشبيه من الكلى إلى الجزئى فتشعير لفظ هذا الموضوع للمشبه به وهو المحسوس الجزئى الذى سرى اليه التشبيه من كلية المشبه وهو المعقول الجزئى الذى قصد المبالغة فى بيان تعينه فتكون الاستعارة تبعية كاستعارة الحرف بلا فرق انظر رسالة الصبان البيانية

خارجا ولا فى ضمن الفرد فكيف والقرآن مثلا موجود فى الخارج قلت ذاك فى الماهية من حيث هى او بشرط لا بخلافها بلا شرط فانها تجامع الشرط وهذا هو المطلق كما سيأتى نقله عن السعد فتدبر فقد تحير فيه الناظرون (قوله على ما فيه) من النظر من ان التعدد حقيقى لا يمكن عدم اعتباره وقد علمت اندفاعه[1] (قوله وبنينا على ان المفصل لا يقوم الخ) يقتضى انه علم شخصى مع عدم قيامه بالذهن ووجه بانه يكفى فى وضع العلم استحضاره ولو بوجه كلى وفيه ان الموضوع له حينئذ هو ذلك الوجه من حيث اتحاده بالمسمى بناء على ان الوجه بالعلم غير العلم بذى الوجه إلا ان يقال هذا لا يعتبره علماء العربية ايضا وبما حررنا لك اندفعت الشكوك التى اوردها بعض الناظرين فى هذا المقام فتدبر (قوله اى المحصلين للفهم شيئا فشيئا) الاهم لا تعلق لهذا بخصوص شرحه فالاولى ان صيغة التفعل معناها التكلف ويلزمه الاحكام والاتقان والمراد ذلك اللازم (قوله من باب اطلاق الملزوم على اللازم) اى بعد استعمال الحل فى مطلق التفكيك العام للحبل وغيره مجازا بطريق التشبيه

(١) قوله وقد علمت اندفاعه اى من قوله وكذلك التعدد بتعدد المحل لم يعتبره علماء العربية وهذا لا ينافى الخ فافهم اه كاتبه

الاهم فالاهم اه بل لأن أصل وضع الموصول أن يطلقه المتكلم على ما يعتقد أن المخاطب يعرفه بكونه محكوما عليه بحكم حاصل له فاذا شرط فى صلته ان تكون معلومة للمخاطب لزوال ابهامه بتلك الصلة وكانت الموصولات معارف ومعلوم ان الشرح لا وجود له خارجا قبل الاشارة فضلا عن ان يعلم المخاطب اتصافه بمضمون الصلة وما واقعة على شرح كما بينها بقوله من شرح الخ وانما ابهم المحكوم به اولا ثم فسره لتتشوق النفس لتفسيره فيتمكن الحكم فى ذهن السامع اشد تمكن وقدم بعض الصفات لزيادة ذلك التشوق والمشار اليه بهذا اما العبارات الذهنية التى اراد الشارح كتابتها كما قال نظيره العلامة القوشجى فى قول العضد فى مفتتح الرسالة الوضعية هذه فائدة او المعانى فظهر ان المسند اسم نكرة يتناول سائر افراده على سبيل البدل كما هو الشائع فهو مفهوم كلى صادق على اى شرح ولذلك احتاج لتخصيصه بالصفات المذكورة فقول بعض الحواشى ثم ان بنينا على ان اسماء الكتب من قبيل علم الجنس الخ كلام فى غير محله فيما إذا وقعت التسمية للشرح كما يقع لكثير من المؤلفين انهم بعد ذكرهم نحو هذه العبارة يقولون وسميته كذا واما ماهنا فالحمل ليس من قبيل حمل الاسم على المسمى كما توهموه على ان ماذكروه وان اشتهر وطفحت به عباراتهم فلا يخلو عن المناقشة فان ذكرهم الخلاف فى الذهن هل يقوم به المفصل كما يقوم به المجمل اولا ليس على ما ينبغى إذ يقوم به الامران معا بدليل تقسيمهم العلم إلى الاجمالى والتفصيلى على ما بين فى محله على ان فى ذكر القيام اشعارا بالقول بالوجود الذهنى وقد نفاه جمهور المتكلمين واثبته الحكماء والقول بعلمية الجنس ضعيف فان علميته تقديرية اضطرارية لضرورة الاحكام كما صرح به السيد فى حاشية المطول حتى قال عبد الحكيم انه لا فرق بين اسم الجنس وعلم الجنس فى المعنى اه ومعلوم ان الداعى لجعلهم اسماء الكتب من قبيل علم الجنس وترجيحه على اسم الجنس تصحيح المعنى وحيث اتحدا معنى فالمرجح مع ان القول بالعلمية الجنسية ينافيه دخول ال فى نحو المفتاح والكافية ونحو ذلك وبناؤهم جعلها من قبيل علم الشخص على ان الذهن يقوم به المفصل غير محتاج اليه بل يكفى فى وضع العلم الشخصى استحضاره ولو بوجه كلى كما بينه العصام فى شرح الرسالة الوضعية وقولهم هل الشىء يتعدد بتعدد محله الخ مما لا معنى له فان الالفاظ اعراض والعرض يتشخص بتشخص محله فيتعدد قطعا وكذلك المعانى تتعدد بتعدد التعلقات فالاولى هل يعتبر ذلك التعدد (١) اولا بناء على ان اللغة تبنى على الظاهر تأمل (قوله اشتدت) أى قويت وقولهم عبر هنا باشتدت وفى شرحه لمنهاج الفقه بدعت لان شروح المنهاج السابقة على شرحه اكثر واجل وافيد من شروح هذا الكتاب فحاجته إلى شرحه دون حاجة جمع الجوامع إلى شرحه من النكات الضعيفة المبنية على تعليقات اضعف منها فانه لو قال هنا دعت وهناك اشتدت لارتكبوا له علة ايضا ومثل هذا مما لا ينبغى ان يسطر فى حواشى امثال هذا الكتاب (قوله المتفهمين) من التفهم وصيغة التفعل كما تاتى للصيرورة كتحجر الطين تاتى للتكلف والمراد هنا لازمه وهو احكام الشىء واتقانه لان تكلف الفعل يقضى باتقانه واحكامه ففيه اشارة إلى ان شروح من قبله يكفى لاصل الفهم لكن لا يكفى للتفهم لانه التكلف فى الفهم والمبالغة فيه فشرحه هذا إنما هو لفهم الكتاب على وجه الكمال وفيه مدح شرحه وبيان ان ماسبق من الشروح لا يغنى عنه (قوله يحل الفاظه) فيه استعارة تصريحية تبعية فى يحل والالفاظ

أو المجاز المرسل فقوله إذ الحل اى بالمعنى المجازى (قوله من عطف الخاص) الاولى من عطف اللازم كما يفيده ما بعده ثم اللزوم العرفى كاف كما هو رأى البيانيين وحل الالفاظ لا يخلو غالبا عن بيان المراد فكونه فى بعض الصور لا يتبين المراد مع الحل لا يصح ولا وجه لجعله من عطف المغاير

(١) هل يعتبر ذلك التعدد اولا الخ رجح لا بى فى حاشيته على بيانية الصبان الأول حيث قال لا مانع من ان يكون تعدد الالفاظ معتبرا فى مقام الوضيع لها وان كان غير معتبر فى مقام اخر كمقام هل القران واحد ان متعدد فما هنا مقام يناسبه اعتبار التعدد واى تدقيق فيه والبداهة قاطعة بذلك وهل يظن بالعربى إذا حكم بان قول شخص زيد وقول اخر زيد لفظ واحد انه يريد ظاهر كلامه بل لا يفهم منه الا انهما لفظان متماثلان كانهما لفظ واحد فتدبر

(قوله بذكر الشيء على الوجه الحق) الأولى ببيان حقيقة الشيء على الوجه الحق فان المصنف قد ذكر المسئلة والشارح بينها وقول الشارح مراده قال السعد والسيد في مبحث المجاز العقلي ان المجاز العقلي لا يختص بالنسبة الاسنادية بل يكون في غيرها كالنسبة الاضافية في مكر الليل قال بعضهم أي إذا جعلت الاضافة على معنى اللام بخلاف ما إذا جعلت على معنى في فانها حينئذ حقيقة وقال السعد في شرح المفتاح في تحقيق قوله تعالى يا أرض ابلعي ماءك إضافة الماء إلى الأرض على سبيل المجاز تشبيها لاتصال الماء بالأرض باتصال الملك بالمالك بناء على ان مدلول الاضافة في مثله الاختصاص الملكي فتكون استعارة تصريحية اصلية جارية في التركيب الاضافي المرضوع للاختصاص الملكي في مثل هذا وإن اعتبر التجوز في اللام وبني الاتصال والاختصاص عليها لا على التركيب فالاستعارة تبعية اه أي فهي على الأول تمثيلية كما يشعر به كلامه فيجري التشبيه بين هيئة اتصال الماء بالأرض وهيئة اتصال الملك بالمالك ويستعار المركب الاضافي من الثاني للاول وقال في الاضافة لأدنى ملابسة انها مجاز عقلي قال السيد الهيئة التركيبية في الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بانه للمضاف اليه فاذا استعملت في أدنى ملابسة كانت مجازا لغويا لا عقليا كما توهم لان المجاز في الحكم إنما يكون بصرف النسبة عن محلها الاصلي إلى محل آخر لاجل ملابسة بين المحلين وظاهر انه لا يقصد صرف نسبة الكوكب عن شيء أي محل حقيقي إلى الخرقاء بواسطة ملابسة بينهما يعني في قول الشاعر إذا كوكب الخرقاء لاح الخ باضافة الكوكب إلى المراة المسماة بالخرقاء لظهور جدها واجتهادها في زمن طلوعه أي ظهوره على دائرة الافق اه وناقشه العصام بما لا يظهر قال بعضهم والظاهر ان الاضافة لادنى ملابسة ليست على معنى حرف فمكر الليل ليس (١٠) منها لانه على معنى حرف الصحة كونها على معنى في على سبيل الحقيقة بخلاف الاضافة في كوكب الخرقاء فانه لا يصح ان يكون على معنى حرف أصلا على سبيل الحقيقة فلا تنافي بين تصريح السيد بان التي لأدنى ملابسة مجاز لغوي وتصريحه بان الاضافة في مكر الليل مجاز عقلي ويظهر بناء على أنها مجاز لغوي أنها تمثيلية إذ لا حرف حتى تكون تبعية على ما قال ذلك البعض وفيه ان المجاز في ذلك مبني على جعل أدنى ملابسة بمنزلة ملابسة تامة سواء كان مجازا لغويا او عقليا ومتى جعل ذلك فلا بد من ملاحظة الحرف إذ هو وبفعائل موجود في تركيب الملابسة التامة المنقول منها فالظاهر ان تجري الاستعارة التبعية ايضا بواسطة تشبيه ادنى ملابسة بالملابسة التامة التي هي الاختصاص وكون المعنى الحقيقي ليس على معنى في حرف لا يقتضي ذلك والحاصل ان كل اضافة ليست على معنى اللام وجعلت على معناها مجازا بان كانت على معنى في حقيقة كمكر الليل او من كيا ارض ابلعي ماءك فهي مجاز عقلي في الاسناد الاضافي باتفاق السعد والسيد وجوز السعد كونها تمثيلية في التركيب الاضافي او تبعية في اللام ولم يخالفه السيد فان لم توجد الملابسة فاختلفا فيها فقال السعد مجاز عقلي وقال السيد لغوي ويظهر ان السعد لا يمنع المجاز اللغوي ايضا إذا عرفت هذا فيظهر ان قوله مراده اصلها مرادمنه فيجري فيه مامر فيما هو على معنى حرف (قوله بوجه الدلالة) قال العضد وجه الدلالة في المتقدمتين هو ما لاجله لزمتها النتيجة وهو ان الصغرى باعتبار موضوعها خصوص والكبرى باعتبار موضوعها عموم واندراج الخصوص في العموم واجب فيندرج موضوع الصغرى في موضوع الكبرى فيثبت له ما ثبت له وهو محمول الكبرى نفيا او اثباتا فيلتقي موضوع الصغرى ومحمول الكبرى وهو النتيجة وذلك نحو العالم مؤلف وكل مؤلف حادث فان العالم اخص من المؤلف فلذلك تقول العالم مؤلف حكم خاص بالعلم وكل مؤلف حادث حكم عام للعالم ولغيره فيلتقي العالم والحادث اه وقال في موضع آخر لا بد في الدليل من مستلزم للمطلوب وإلا لم ينتقل الذهن منه اليه ولا بد من ثبوته للمحكوم عليه ليكون الحاصل خبريا ولذلك وجب فيه المقدمتان لتنبيء احداهما عن اللزوم والاخرى عن ثبوت الملزوم اه فليتامل (قوله ثم يشتق من تخليص الخ) لا حاجة اليه كما هو ظاهر

ويحقق مسائله ويحرر دلائله

قرينة او مكنية في الالفاظ ويحل تخييل وما قيل انه ترشيح للمكنية فسهو او فيه مجاز عقلي حيث اسند الحل إلى ضمير الشرح وحقه ان يسند للفاعل لان الشرح آلة في الحل (قوله ويبين مراده) اي المراد منه أو فيه فهو من قبيل الحذف والايصال او مراد مؤلفه فهو مجاز حذف ويحتمل الاستعارة المكنية في الضمير وإثبات المراد تخييل وعطفه على ما قبله من قبيل عطف اللازم لان حل الالفاظ يلزمه بيان المراد في الجملة وهو المراد بالملزوم في امثاله لا اللزوم العقلي وهو عدم الانفكاك فانه مصطلح الميزان المقام هنا خطابي ينزل على اصطلاح البيانيين فلا يرد ما قيل انه من عطف الامرين اللذين بينهما عموم وخصوص من وجه على الآخر لأن حل الالفاظ قد لا يتبين بمجرده المراد وتبيين المراد قد يكون بدون حل الالفاظ كأن يقتصر على نحو والمراد كذا (قوله ويحقق مسائله) اي يذكرها على وجه مطابق للواقع وهذا صادق بان يصحبها دليل اولا والمسئلة كما تطلق على القضية الملفوظة كذلك تطلق على النسبة التامة فان اريد المعنى الاول قدر مضاف اي احكام مسائله (قوله ويحرر دلائله) اي يخلصها عما يخل بوجه الدلالة او يدفع ما يرد عليها من المنوع شبه ذلك التخليص بتخليص الرقبة من الرق بجامع زوال النقص في كل وإثبات صفة الكمال استعارة تصريحية تبعية والدلائل جمع دلالة بمعنى الدليل فهو جمع قياسي كما قال في الخلاصة

(قوله الشارح على وجه سهل) وسهولة البيان لا تنافي صعوبة المقام في ذاته فلا يشكل صعوبة كثير من مسائله (قوله اما نظر البصير) لا مدخل له في السهولة إلا ان يراد لازمه الغالبي وهو التامل فيتحد مع مابعده (قول الشارح ابلغ) من البلوغ مصدر بلغ من حد نصر ويحتمل انه من البلاغة من بلغ من حد كرم لان من المبالغة للزوم بناء افعل من المزيد تدبر (قوله وهي قوله (١١) اي الخ) مراده بيان الثلاثة اولا

على وجه سهل للمبتدئين حسن للناظرين نفع الله به آمين ه قال المصنف رحمه الله تعالى (بسم الله الرحمن الرحيم) (نحمدك اللهم) اى نصفك بجميع صفاتك يا الله إذ الحمد كما قال الزمخشري في الفائق الوصف بالجميل وكل من صفاته تعالى جميل ورعاية جميعها ابلغ في التعظيم المراد بما ذكر اذ المراد به إيجاد الحمد لا الاخبار سيوجد وكذا قوله نصلي ونضرع المراد به إيجاد الصلاة والضراعة لا الاخبار بانهما سيوجدان وأتى بنون العظمة

ه وبفعائل اجمعن فعاله ه وقيل جمع دليل على غير قياس قال المحلي يحتمل انه اراد بتحرير دلائله تحرير دلائله الواقعة فيه وهي قليلة كما اشار اليه المصنف في آخر الكتاب بقوله فر بما ذكرنا الادلة في بعض الاحايين ويحتمل انه اراد بذلك ذكر ادلة مسائله محررة او اعم من تحرير الأدلة الواقعة فيه ومن ذكره ادلة بقية مسائله محررة اه فالمعنى على الاول تحرير الدلائل المذكورة في وعلى الثاني تحرير دلائل ماذكر فيه من المسائل وعلى الثالث تحرير دلائل تتعلق به اما بانها فيه او انها دلائل مافيه من المسائل ومنشا هذه الاحتمالات اضافة دلائل الى الكتاب وعطف هذه الصفات بعضها على بعض للاشارة إلى ان كل صفة تامة مستقلة بنفسها وان الموصوف عريق في كل واحد منها كما قال الشاعر

إلى الملك القرم وابن الهمام * وليث الكتيبة في المزدحم

(قوله على وجه) تنازعه كل من يحل وما عطف عليه (قوله سهل للمبتدئين) لا يشكل ذلك بصعوبة كثير من مسائله على كثير من فحول العلماء لأن المراد سهولته بالنسبة الى غيره من الشروح لزيادة تحريره وقد يقال ان سهوم البيان لا تنافي غموض المطالب في ذاتها والاشكال إنما جاء من الجهة الثانية (قوله حسن للناظرين) اى المتاملين فيه وقيده بالناظرين لأن الشيء قد يحسن في نفسه ولا يحسن للناظرين بأن يقوم بهم مايمنع ادراك الحسن وان كان ذلك غير قادح في حسن الشيء في الواقع كما قال الشارع

وإذا خفيت عن الغبي فعاذر * ان لا ترانى مقلة عمياء

ففيه إشارة إلى انه بلغ مبلغا من الحسن إلى حد لا يمكن انكاره واحتمال ان حسنه للناظرين لا يقتضي ان يكون حسنا في نفسه بعيد عن المقام (قوله بجميع صفاتك) اى على طريق الاجمال لعجز القوى البشرية عن الاحاطة بكمالاته تعالى تفصيلا وهذا التفسير ليس مدلولا للصيغة وحدها إذ المدلول ثنى عليك فهو ماخوذ بمعونة المقام ولذا علله بقوله إذ الحمد الخ فنقل المعنى اللغوي عن الفائق ثم ذكر المقدمة القائلة وكل من صفاته جميل لافادة ان المراد المذكور يحتاج لمعونة فهذا إنشاء للثناء على الله تعالى بجميع صفاته وهو الأوفق بحال المصنف (قوله بماذكر) اى قوله نحمدك وقوله اذ المراد به اى بماذكر وهو استدلال على كون التعظيم مرادا بان الجملة قصد بها إيجاد الحمد وانشاؤه لا الاخبار بانه سيوجد وفي تصدير المضارع بسين الاستقبال تنبيه على ان نحمدك ونحوه انما يكون اخبارا بالنظر للزمن المستقبل لا الحال فهو اخبار بانه سيقع منه حمد او اما انه بجميع الصفات او ببعضها فلا دلالة للكلام عليه فهذا وجه مرجح لاختيار جعل الجملة انشائية وانما تعين الاستقبال هنا في الجملة المضارعية مع كون المضارع يدل على الحال ايضا لان الحمد فعل لساني فلا يمكن الاخبار عنه حال المباشرة به فوجب أنه اذا كان اخبارا لا يكون اخبارا عن الحال فهو اما انشاء او خبر عن الاستقبال لكنه على تقدير كونه خبرا عن الاستقبال تفوت النكتة المذكورة ولا يتم هذا في نصلي ونضرع اذ المقصود بهما الانشاء فان قلت لم لا يجوز ان يكون اخبارا عن حمد

إجمالا ولو قال وهو أي المعنى لكان اولى وقوله فالاولى الاولى الخ ومعنى ذكره الثلاثة في معناه أنه ضمنه إياها (قوله كون كل الخ) لوجود الوصف بكل واحدة في ضمن الوصف بالكل وكان القياس الخ فيه انه اشارة إلى ان الاضافة من باب إضافة الصفة للموصوف (قول الشارح لا الاخبار) أي وان حصل به الحمد لأن المقام يقتضي الحمل على الاكمل (قوله استحال الاخبار عنه) ولا يمكن ان يكون خبرا عن نفسه لأن التصديق هو الصورة الذهنية التي يقصد بها المحاكاة عما في الواقع ولاجل ذلك صار احتمال المطابقة واللامطابقة من خواص التصديقات فان الصورة مالم يقصد بها المحاكاة عن امر واقع لا تجري فيها التخطئة والتغليط كذا قيل وقد مر مافيه غناء (قوله وهو العظمة) هو المدلول الحقيقي للنون * فان قيل اللازم لا يدل على الملزوم لجواز كونه اعم * قلنا اللزوم والمراد للبيانيين هو العرفي او الغالب او الذي لقرينة

او بطريق الادعاء فيدعى هنا مساواة الملزوم ويحتمل ان تكون مستعملة في التعظيم الذي هو الملزوم بناء على ان الكناية لفظ استعمل في غير ماوضع له مع جواز إرادته معه فان قيل الكناية والمجاز من عوارض الكلمة لا الحرف . قلنا المراد بالكلمة عند البيانيين ماهو اعم على ان الرضي لا يقول باخراج ذلك عن تعريف الكلمة (قوله لا يقال إظهار العظمة الخ) الاولى التعظيم وبعد ذلك لا حاجة الى جوابه مع

قول الشارح امتثالا الخ ويمكن أن يكون هذا اعتراضا على قوله لصحة إرادة المعنى الحقيقي بأنه وجد هنا قرينة مانعة وهو لزوم التزكية تدبر وقوله إظهار العظمة الاولى التعظيم (قوله لا يستعمل بمن) وذلك لأن وضعه الأعم تفضيل الشيء على غيره ومع من والاضافة ذكر المفضل عليه ظاهر ومع اللام هو في حكم المذكور ظاهرا لانه يشار باللام إلى معنى مذكور قبل لفظا او حكما فهي اللام العهدية فتكون إشارة إلى أفعل المذكور معه المفضل عليه كما إذا طلب شخص أفضل من زيد فقلت عمرو الافضل أي ذلك الافضل أي الشخص الذي قلنا انه افضل وإذا حصلت الفائدة باحد تلك الامور الثلاثة كان ذكر احد الاخرين لغوا كذا في الرضي وبه يعلم بطلان ما قيل أن أل جنسية لا معرفة لانه لا وجه لدخولها فيه (قوله بأن أل زائدة) كما في قوله ورثت مهلا والخير منه زهير العمر ذخر الذاخرينا (قوله كما قيل مثل ذلك) وقيل في البيت انها من التبعيضية أي لست من بينهم (قوله وفي التأويل الاول نظر) قد عرفت بيان في الثاني ايضا نظرا (قوله فيؤدي ذلك الخ) قيل يدفع بأنه نكرة معنى فلا ينافي إجراؤه مجرى المعرفة نظرا إلى اللفظ ولا يخفى ان المقصود من الوصف لا يحصل حينئذ نعم جوز بعضهم الوصف بالنكرة ويحصل المقصود بمجموع الامرين لكن هذا شيء آخر (قوله حالا) فيه أنه لم يوجد شرط مجيء الحال من المضاف اليه وقيل هو بدل وفيه ان بدلية المشتق قليلة وبالجملة فالاولى من هذا كله ان افعل هنا ليس للتفضيل بل هو بمعنى متجاوز فمن ليست تفضيلية بل هي كالتي في قولك بنت من زيد وانفصلت منه لقت بأفعل المستعمل بمعنى متجاوز بلا تفضيل وجاز ذلك لان من التفضيلية تتعلق بأفعل التفضيل بقريب من هذا المعنى ألا ترى أنك إذا قلت زيد أفضل من عمرو فمعناه زيد متجاوز في الفضل عن مرتبة عمرو فمن فيما نحن فيه كالتفضيلية لا في معنى التفضيل ومنه قول امير المؤمنين علي رضي الله عنه ولهى بما تعدك من نزول البلاء بجسمك والنقص في قوتك اصدق واوفى من أن تكذبك أو تغرك أي هي متجاوزة من فرط صدقها عن الكذب كذا في الرضي ويؤيده أن أصل الاختصار كاف في أن يسأل عن علة العدول عنه ولا يتوقف نكتة العدول على وجود الاختصار في المعدول عنه كما يفيده صيغة التفضيل فتدبر

لاظهار ملزومها الذي هو نعمة من تعظيم الله له يتأهب له للعلم امتثالا لقوله تعالى وأما بنعمة ربك فحدث وقال ما تقدم دون تحمد الله الاخصر منه

حاصل كما إذا قيل أتكلم مخبرا عن التكلم الحاصل بذلك القول لانا نمنعه بناء على ما حققه بعض حواشي شرح الدواني على التهذيب من ان التصديق هو الصورة الذهنية التي يقصد بها المحاكاة عنها في الواقع فلا تكون حكاية عن نفسها إذ محاكاة الشيء عن نفسه غير معقول ولاجل ذلك صار احتمال المطابقة واللامطابقة من خواص التصديقات فان الصورة مالم يقصد بها المحاكاة عن امر واقع لا تجري فيها التخطئة والتغليط وقال ميرزاهد في حواشي ذلك الشرح المحكي عنه هو مصداق القضية ومصداقها يلزم أن يتقدم عليها فلا يتصور ان يكون نفسها وما ذكره الشارح إلى قوله واتى بنون العظمة توجيه لاختيار كون الجملة إنشائية لما ذكر ولما فيه من تناسق الجمل في العطف فالجمل الثلاثة من قبل عطف الانشاء على الانشاء تامل (قوله لاظهار ملزومها) اى العظمة وذلك الملزوم تعظيم الله له كما قال الذي هو نعمة الخ وعلة الاظهار امتثال قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث وخلاصته أنه إنما عدل عن المضارع المبدوء بالهمزة الدالة على المتكلم وحده إلى النون التي للجماعة او المتكلم المعظم نفسه لهذه النكتة وإنما لم تجعل النون مستعملة في الجماعة لانه جرى على ان الجملة إنشائية والشخص إنما ينشيء فعل نفسه ولا يحتاج في ذلك لمشاركة نعم على تقدير الخبرية هي صالحة لذلك وتكون إخبارا عنه وعن لسان غيره وقد تصح الانشائية أيضا بتخيل أنه ينشيء الحمد بلسانه وبجميع جوارحه فتنزل منزلة حامدين لكنه وجه مبني على التخيل فلذا لم يعرج عليه الشارح وجعل النون هنا للمعظم نفسه استعمال كنائي فان النون مستعملة في العظمة لينتقل الذهن منها إلى ملزومها الذي هو التعظيم كذا في شيخ الاسلام والمشهور انها استعمال اللفظ في لازم معناه لا في ملزومه فان اللازم لا يدل على ملزومه بجواز كونه اعم وإنما الملزوم يدل على لازمه دلالة الالتزام وقد يجاب بأن الملزوم هنا لازم أيضا إذ مراد البيانيين اللزوم ولو باعتبار العرف او الغلبة او القرينة او الادعاء فيدعى هنا مساواة اللزوم والاعتراض مبني على اصطلاح المناطقة وإنما كان هذا معنى كنائيا لانه يجوز فيه إرادة المعنى الحقيقي بان يراد العظمة والتعظيم معا ولا يقال أن في إظهار ذلك تزكية للنفس وهو منهي عنه بقوله تعالى فلا تزكوا أنفسكم لانا نقول التزكية المنهي عنها ما كانت على وجه الرياء والسمعة والفخر لا ما كانت بنحو تعريف مقامه في العلم ليقصد وينتفع به الناس وما نحن فيه من هذا القبيل وما قاله الكمال ان خطاب رب العالمين بالثناء عليه من عبده مقام التلبس ظاهرا وباطنا بالذلة والخضوع والانكسار وليس مقام تعرض لعظمة العبد فمندفع بأنه لا مانع من ملاحظة الامرين معا فتجعل هذه النعمة نصب عينيه مع اعترافه لربه بالخضوع فالمراد بالتحدث بالنعمة هنا الاعتراف بين يدي الحق بها فتكون من باب الشكر أيضا وبه يندفع ما يقال أيضا أن العبد مامور بالتحدث بالنعمة مع غير الله لا مع الله تعالى والخطاب هنا معه سبحانه (قوله الاخصر منه) افعل

(قوله قلت ولعل السر الخ) هذا توجيه آخر لا وجه لجعله سر التوجيه الشارح (قول الشارح إذ القصد بها) أى الغرض منها الثناء وإن كانت خبرية (قوله مع لام لله) التى هى للملك لا دلالة لها على الجميع أو البعض اذ مدلولها اختصاص شىء ما أو ملكه بالمجرور فالاولى حينئذ أن يقول قوله مالك لجميع الخ (قوله من الخلق) قيد بذلك مراعاة لاصل تلك الجملة فان أصلها كما قال (١٣) الزمخشرى وغيره نحمد الله حمدا قال الزمخشرى ولذلك قيل اياك نعبد الخ فانه بيان لحمدهم فاقيم المصدر مقام الفعل مضافا الى المفعول وعدل به الى الرفع للدلالة على الثبات والدوام والدليل على ذلك الاصل هو أن الاصل فى نسبة المصدر إلى الفاعل هو الجملة الفعلية ووجه ذلك انه لا يصح مع القول بتناول الحمد للقديم أن يكون اياك نعبد بيانا له ولان اصل المفعول سد به مسد الفعل فليتأمل (قول الشارح لا الاعلام بذلك) اى الذى هو فائدة الخبر يعنى انه ليس المراد الاعلام بمضمون الخبر بناء على انه معلوم ثابت اذ لا منع سواه إلا أنه بوسط او من غير وسط فيكون الاخبار حينئذ كقولك السماء فوقنا لو فرض ان هناك مخبر قصد اخباره بل الغرض من هذه الجملة الثناء على الله فانه كثيرا ما تورد الجملة الخبرية لاغراض سوى افادة الحكم أو لازمه كقوله تعالى حكاية عن امراة عمران رب انى وضعتها أنثى اظهار اللتحسر فالجملة مستعملة فى معناها الخبرى لكن لا للاعلام بل للتحسر (١) فان اظهار خلاف ما يرجوه يلزمه التحسر فهى باعتبار مفهومها محتملة للصدق والكذب وان لم تحتمل باعتبار الغرض منها فهى خبرية لا انشائية اذ مدار الخبر والانشاء على مفهوم

للتلذذ بخطاب الله وندائه وعدل عن الحمد لله الصيغة الشائعة للحمد إذ القصد بها الثناء على الله تعالى بانه مالك لجميع الحمد من الخلق

التفضيل المعرف بأل كالمضاف لا يستعمل بمن فيؤول ذلك بأن أل زائدة أو جنسية وقد تقرر ان مدخولها فى حكم النكرة أو بان من متعلقة باخصر مقدر مدلول عليه بالمذكور كما قيل فى قوله

ولست بالاكثر منهم حصا وانما العزة للكاثر

كذا فى شيخ الاسلام ونظر فى التأويل الأول بصيرورة مدخول أل نكرة فيلزم نعت نحمد الله وهو معرفة لان المراد لفظه بالنكرة وذلك ممنوع (ويمكن ان يجاب) بجعله بدلا او منصوبا على الحالية قيل وهل يرد مثل ذلك على انها جنسية لان مدخولها فى حكم النكرة الذى يظهر انه لا يرد وان المراد من قولهم مدخول أل الجنسية فى حكم النكرة انه يصح اجراؤه مجراها نظرا إلى المعنى فلا ينافى صحة اجرائه مجرى المعرفة نظرا إلى اللفظ اقول ولا يخفى ما فى ذلك كله من التكلف فالاحسن القول انها متعلقة بمحذوف فان جعلها جنسية معارض بقول الجامى فى شرح الكافية ان اللام فى أفعل التفضيل لا تكون الا للعهد وعلل ذلك بانه يشار باللام إلى معين بتعيين المفضل مذكورا قبله لفظا او حكما كما إذا طلب شخص افضل من زيد فقلت عمرو الافضل أى الشخص الذى قلنا انه افضل من زيد (قوله للتلذذ) بخطاب الله وندائه الخطاب بالكاف والنداء بالميم لان اصله يا الله حذفت يا وعوض عنها الميم ولهذا لا يجمع بينهما لما فيه من الجمع بين العوض والمعوض وشددت لتكون على حرفين كالمعوض عنه وقد يقال فيه لاهم بحذف ال هذا مذهب سيبويه والبصريين وقال الكوفيون الميم عوض عن جملة محذوفة والتقدير يا أللهنا بخير اى اقصدنا ثم حذف للاختصار وكثرة الاستعمال وهناك مذهب ثالث وهو ان الميم زائدة للتفخيم والتعظيم لدلالتها على معنى الجمع كما زيدت فى زرقم لشدة الزرقة وايم فى الايمن قال ابن السيد وهو غير خارج عن مذهب سيبويه لانه لا يمنع أن تكون للتعظيم وان كانت عوضا عن حرف النداء فان التاء فى قولنا تالله بدل من الباء وفيها معنى التعجب قال الكمال ويصح توجيه الخطاب أيضا بما فى الخطاب والنداء من الاشعار بان حمده واقع على وجه الاحسان المفسر بقوله صلى الله عليه وسلم فى حديث جبريل عليه السلام ان تعبد الله كانك تراه لأن كلا من الخطاب والنداء دال على الحضور (قوله إذ القصد) أى بالصيغة الشائعة وهذا تعليل لما تضمنه قوله الصيغة الشائعة للحمد من ان صيغة الحمد لله لانشاء الحمد اى لانشاء الثناء على الله بانه مالك لجميع الحمد الخ وقوله لانه تعالى الخ تعليل للعدول عن تلك الصيغة الى ما قاله (قوله مالك لجميع الحمد الخ) يفيد ان لام لله للملك ومثله ما اذا جعلت للاختصاص وان أل استغراقية أو جنسية وانما قال من الخلق لاخراج الحمد القديم لانه صفة من صفاته تعالى اذ مرجعه لصفة الكلام النفسى باعتبار تعلقه بالثناء وصفاته تعالى لا تتصف بالمملوكية للابهام اللفظى وان كانت اللام التى للملك معناها الارتباط على ما نقله أبو الفتح فى حواشى الحنفية وهذا معنى صحيح اذ الصفة مرتبطة بموصوفها ولو جعلت لام لله للاختصاص لدخل الحمد القديم أيضا ويستغنى عن قوله من الخلق وقال بعض من كتب ويمكن أن يقال انما اقتصر على ما ذكره اذ ليس غرضه إلا بيان كون الجملة انشائية لا خبرية فلا يضر خروج ثنائه تعالى على نفسه واقول هذا انما يتم أن لو كان الغرض انشاء مضمونها وهو لا يصح كما بينوه وانما المقصود انشاء الثناء بمضمونها وهو حاصل على تقدير شمول الحمد للقديم أيضا فتدبر وتقييدهم افادة أل الجنسية للاختصاص بجعل لام لله للملك غير مسلم بل

(١) قوله بل للتحسر أى بل لغرض التحسر ونحوه من المعانى الانشائية بدون استعمال فيه بل يراد بطريق الكناية فيما فيه علاقة بالكناية التى هى اللزوم الخاص أو بطريق التعريض فى غيره كما فى الانبابى على بيانية الصبان

لا الاعلام بذلك الذى هو من جملة الاصل فى القصد بالخبر من الاعلام بمضمونه إلى ماقاله لانه ثناء بجميع الصفات برعاية الابلغية كما تقدم

هى وحدها مفيدة له فتقول كلما كان لام الملك كافيا فى الدلالة على الاختصاص فالبناء على دلالة مجموع اللامين غير صحيح لكن المقدم حق فكذا التالى ولعله مبنى على ان لام الملك يدل على معناه بمجرد انضمامه إلى مجروره فمعناه اختصاص شىء بمجروره لاختصاص حمد معين بكون كل حمد أو جنس الحمد أو الحمد المعهود بمجروره فان تلك الدلالة انما هى بمجموع اللامين ولا يخفى أنه على هذا الاحتمال لا خصوصية لتقييد افادة لام الملك الاختصاص بانضمام أل الجنسية بل يجرى هذا فى الاستغراق والعهد أيضا لان الافادة المذكورة متوقفة على ضميمة اللام على سائر احتمالاتها فالقصر قصور لا يقال اختصاص شىء ما بمجروره معنى كلى وقد صرحوا بأن معنى الحرف جزئى لانا نقول مرادهم ما هو أعم من الجزئى الحقيقى والاضافى كما صرح بذلك بعض المحققين قال وإلا فالابتداء المستفاد من قولنا سرت من البصرة الى الكوفة ليس جزئيا حقيقيا أيضا إذ ذلك الابتداء يحتمل وجوها لا تحصى مثل الابتداء راجلا أو راكبا أو منفردا أو مع جماعة إلى غير ذلك من الاحتمالات فهذه كلها أفراد ينطبق عليها ذلك الابتداء المستفاد من الحروف ولا شك أن اختصاص شىء ما بالله تعالى جزئى اضافى بالنسبة الى اختصاص شىء ما بشىء ولو سلم أن الحروف موضوعة لمعان جزئية حقيقية فالدلالة على المعنى أعم من الفهم الاجمالى والتفصيلى على ما صرح به أبو الفتح فى حواشيه على شرح التهذيب للجلال الدوانى ولا شك أن لام الملك بمجرد انضمامه الى المجرور يفهم منه معناه ولو اجمالا فيكون دالا عليه (قوله لا الاعلام بذلك) عطف على قوله الثناء والمشار اليه قوله انه مالك الخ وفيه ايماء الى أن جملة الحمد لله اذا كانت خبرية لافيد الحمد وهو خلاف المختار لان المخبر بأن الله تعالى مالك أو مختص بالحمد حامد قال بعض وما أشار اليه الشارح من أن المخبر بالحمد ليس بحامد هو الذى أقول به اه والذى أقول به أنا انه لا عبرة بقوله المخالف لما كاد يصير اجماعا بين العلماء ان جملة الحمد لله سواء كانت اسمية أو فعلية خبرية أو انشائية مفيدة للحمد ضمنا وقال بعض آخر لا نسلم أن فى هذا النفى اشارة إلى ماذكر لان مقصود الشارح ليس إلا بيان ما يقصد بالجملة الاسمية فى مقام الحمد من انشاء الثناء بها وإن حصل بها الثناء على تقدير كونها خبرية أيضا فجعل الشارح تلك الجملة انشائية ليوافق الواقع من الحامد لا لتوقف حصول الحمد على كونها انشائية فتأمل اه وكل هذا بعيد عن مذاق عبارة الشارح بل مقصود ماقاله علماء المعانى من أن قصد المخبر بخبره اما اعلام المخاطب بمضمون الخبر وهو الاصل أو اعلامه بأن المخبر عالم بذلك المضمون كقولك لمن يحفظ القرآن انت تحفظ القرآن والاول مسمى فائدة الخبر والثانى مسمى لازمها إذ اعلام المخاطب بان المخبر عالم بمضمون الخبر لا ينفك عن اعلامه بمضمونه وانما الذى ينفك قصده وقد قال فى المطول عند قول التلخيص لا شك أن قصد المخبر بخبره افادة المخاطب اما الحكم أو كونه عالما به أى من يكون بصدد الاخبار والاعلام لا من يتلفظ بالجملة الخبرية فان كثيرا ما تورد الجملة الخبرية لاغراض أخر سوى افادة الحكم أو لازمه كقوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب إنى وضعتها أنثى اظهارا للتحسر وقوله تعالى حكاية عن زكريا رب انى وهن العظم منى اظهارا للضعف والتخشع الخ قال العلامة السيالكوتى وقوله كثيرا ما تورد الجملة الخبرية أى مرادا بها معناها وليس انشاء حتى لا يصلح شاهدا اه وقد سبق لك ايضا نحوه وحينئذ فمراد الشارح ان هذه الجملة على تقدير كونها خبرية تكون خارجة عن الاصل فى الاخبار من الاعلام فالمتكلم بها لا يقال له معلم بالخبر وانما يقال له مخبر تأمل (قوله الى ماقاله) متعلق بقوله عدل وقوله لانه أى ماقاله المصنف وهو نحمدك ثناء بجميع الصفات حيث قال الشارح فى تفسيره أى نصفك بجميع صفاتك وقوله بطريق الابلغية كما أشار لذلك بقوله ورعاية جميعها أبلغ فأبلغ فى كلامه

الجملة فراد الشارح أن هذه الجملة على تقدير كونها خبرية خارجة عن الاصل فى الخبر من الاعلام بمضمونه فالمتكلم بها يقال له مخبر لا معلم (قوله قلت وما أشار له الخ) لا وجه له لمخالفته ما كاد أن يكون اجماعا مع ثبوت استعمال الخبر لغرض آخر كما تقدم ويسمى لازم الفائدة اذ أعلام المخاطب بأن المخبر عالم لا ينفك عن اعلامه بمضمونه وانما الذى ينفك قصده (قوله احتمل) ارادة الكل فرض الكلام عدم مراعاة الابلغية فكيف يراد الكل فالاولى أن يقال ابتغاء رعاية الابلغية صادق بارادة الثناء ببعض الصفات والثناء على وجه الاطلاق الصادق بالثناء بكل الصفات وببعضها وبعد ذلك فالاعتراض مبنى على جعل بأن تفسير العدم المراعاة وهو غير متعين فيجوز أن يكون تقييدا قيد به لانه محل التوهم ويمكن تاويل عبارة المحشى فترجع لما قلنا لكن مع تكلف زائد تامل

(قول الشارح فذلك البعض أعم) لان المراد بعض لا بعينه وترك البعض المعين مع صدق عدم مراعاة الجميع به لعدم داع فى المقام للتعيين وعدم اشعار الصيغة به (قول الشارح لصدقه بهما) أى وحدها وبغيرها الكثير أى وحده إذ لو أريد الصدق بمجموعهما لم يحتج للوصف بالكثرة إذ هى مع الغير أولى منها فقط كثر الغير أو قل وترك الصدق بالغير القليل لصرف المقام عنه (قول الشارح فى الجملة) وهو ما اذا صدق بها وحدها لا بغيرها القليل ولذا قيد بالكثير فلا يقال ان تلك الواحدة عظيمة والثناء بالعظيم قطعا أبلغ من الثناء بما يحتمله والقليل (قول الشارح من الثناء به) أى بذلك البعض وان أريد به المعين لالف النفس للمعين فهو أمكن من غير المعين الذى هو مثله فلا ينافى أن الثناء بالجمع أمكن لانه لا حاجة فيه إلى التعيين فتأمل (قوله وقد يقال الخ) سياقه على وجه الاعتراض لا يناسب إذ الشارح معترض بذلك وانما مراده بيان وجه تتميز به تلك مع أنه لا يرجحها (قوله وفيه نظر) قيل وجهه أن الفعلية (١٥) لا تفيد التجدد على وجه الاستمرار إلا عند احتفاف القرائن بها وهذا أيضا اذا كانت خبرية لا انشائية وإلا فلا تفيد إلا التجدد بمعنى الوجود بعد العدم وفيه أن افادة الاسمية الدوام كذلك إذ وضعها الافادة الثبوت فقط واذا كانت انشائية أفادت الوجود بعد العدم أيضا فان كان المراد تخييل ذلك فهو حاصل فى الفعلية دون الاسمية فتدبر هذا وقد اعترض الكمال الشارح بان الاسمية وان كان الحمد فيها بصفة واحدة فهى صفة تتضمن الثناء عليه بجميع صفاته لان كل حمد معناه كل ثناء بجميل وكل من صفاته تعالى جميل فوجه أبلغية الفعلية حاصل فيها ولا يدعى أبلغية غير ما افتتح الله به كتابه عليه إلا من ذهل عن منافاة ذلك للادب اه وفيه أنه مازال الحمد فى

وهذا بواحدة منها وان لم تراع الابلغية هناك بأن يراد الثناء ببعض الصفات فذلك البعض أعم من هذه الواحدة لصدقه بها وبغيرها الكثير فالثناء به ابلغ من الثناء بها فى الجملة ايضا نعم الثناء بها من حيث تفصيلها اوقع فى النفس من الثناء به (على نعم) جمع نعمة

من المبالغة أى أزيد فى المعنى كما يدل عليه كلامه وأما كونها أبلغ من البلاغة أى أتم بلاغة فهذا يختلف باختلاف المقامات كما بيناه سابقا (قوله وهذا) اى الحمد لله بواحدة منها اى ثناء بصفة واحدة من الصفات وتلك الواحدة هى مالكية جميع الحمد واعترضه الكمال بما ملخصه ان معنى الجملة الاسمية كل حمد مستحق له تعالى أو مختص به وهذا وان كان ثناء بصفة واحدة فهى صفة تتضمن الثناء عليه بجميع صفاته اجمالا لان كل حمد معناه كل ثناء بجميل وكل من صفاته تعالى جميل فرعاية الأبلغية التى اشار اليها الشارح حاصلة فى الجملة الاسمية على وجه اظهر ولا يدعى ان الافتتاح بما سوى ما افتتح به كتاب الله ابلغ من الافتتاح به إلا من ذهل عن منافاة ذلك للادب مع الكتاب العزيز وأطال المحشى فى رده تركناه لما فى أكثره من التكلف والتحامل (قوله وان لم تراع الخ) عطف على محذوف تقديره هذا روعيت الأبلغية ولفظ هناك اشارة لقوله نحمدك اللهم (قوله بان يراد الثناء ببعض الصفات) اعترض بان انتفاء رعاية الأبلغية صادق بارادة الثناء ببعض الصفات والثناء على وجه الاطلاق الصادق بالثناء بكل الصفات وببعضها فلو حذف الشارح قيد البعض لكان اخصر واليق بمقام ترجيح الفعلية واجاب المحشى بما حاصله ان الاعتراض مبنى على ان قوله بان تفسير لقوله وان لم تراع الأبلغية وهو غير متعين بل يجوز ان يكون تقييدا له والمعنى وان انتفت مراعاة الابلغية بسبب أن يراد الثناء بالبعض وبالكل بخلاف ارادة البعض فانه محل التوهم فاحتاج لبيانه واستغنى عن بيان ذلك وبانه يجوز ان يكون لفظة بان للتمثيل بمعنى كان كما هو اصطلاح شيخى الشافعية الرافعى والنووى فى كتبهما على ما قطع به استقراء كلامهما فتابعهما الشارح فى ذلك (قوله فذلك البعض) أى من حيث ابهامه أعم مطلقا من هذه الواحدة لصدقه بها وحدها أو مع غيرها وبغيرها مطلقا قليلا او كثيرا وانما اقتصر الشارح على الكثير لأنه ادخل فى الابلغية وقوله فالثناء به اى بذلك البعض ابلغ من الثناء بها اى من تلك الواحدة وقوله فى الجملة اى فى بعض التقادير لا كلها إذ على تقدير ارادة تلك الواحدة به فالموجود المساواة لا الأبلغية وقوله أيضا أى كما أن الثناء بجميع الصفات ابلغ وقوله نعم استدراك على قوله ابلغ دفع به توهم ارجحية الثناء به على الثناء بها من كل وجه وقوله من حيث تفصيلها اى تعيينها بالعبارة والحيثية لتعليل الاوقعية وقوله اوقع فى النفس اى امكن فيها

الاسمية بصفة واحدة هى اختصاصه بكل حمد إذ الكلام فى مفهوم الجملة ولا شك انها لا تفيد اكثر من ذلك وابلغية غير ما فى القرآن على ما فى القرآن عند الاتيان به فى مقام ذلك الغير لا ينافى ابلغية ما فى القرآن فى مقامه هو وقد اطال المحشى الكلام فيه فراجعه تستفد (قوله الذى هو من افعاله تعالى) لان الحمد انما يكون على الفعل الاختيارى كما صرح به السعد فى حاشية الكشاف وان كان قول الزمخشرى فى الكشاف الحمد والمدح اخوان يفيد خلافه بناء على ظاهره وكذلك كلام الفائق فالحمد على ذات الله وصفاته باعتبار ان لها دخلا فى الافعال الاختيارية قيل او ان المراد بالفعل الاختيارى المنسوب إلى الفاعل المختار سواء كان مختارا فيه اولا وفيه انه حينئذ يدخل المدح (إلا باعتبار الخ) فهو حينئذ بمنزلة الفعل الملاحظة فيه (له حاجب عظيم) يجوز عكس ما قال فى الحاجبين لأنه لا يحتاج فيما يشين إلا إلى حاجب حقير بخلاف ما يزين فلا يمنعه عنه إلا حاجب

عظيم للتكثير المراد به بالنسبة للمثال للمبالغة فى الكثرة لاستفادتها من جمع الكثرة تدبر (قوله صير المراد منها الكثرة) أى وتوينا للمبالغة فى الكثرة كتنوين نعم فقول الشارح التكثير أى المبالغة فيه لحصول أصله من الصيغة (قول الشارح صلة نحمد) أى متعلقة باعتبار الاثبات فان القيد المذكور بعد الجمل قد يكون قيدا للمسند كما فى ضربت زيدا بالسوط وقد يكون قيداً لثبوته كما فى ضربت زيدا قائما وقد يكون قيدا لاثباته كما فيما نحن فيه فكانه قيل أثبت هذا الحمد أعنى نحمدك الخ على مقابلة الانعامات أى فى مقابلتها كما صرح به الشارح فقوله أى فى مقابلتها (١٦) بيان لمعنى كونه صلة فالمقابلة ظرف اعتبارى فلا يرد فيه انها علة باعثة على الحمد

بمعنى إنعام والتنكير للتكثير والتعظيم أى انعامات كثيرة عظيمة منها الالهام لتأليف هذا الكتاب والاقدار عليه وعلى صلة نحمد وانما حمد

لألفها الشيء المعين وقوله من الثناء به أى بذلك البعض لعدم تعينه بالعبارة وان قصد به معين وقد يقال الثناء بها وان كان أوقع من حيث التعيين فالثناء به أبلغ لشموله لها ولغيرها الكثير ومن باب أولى الثناء به مع مراعاة جميع الصفات قال البعض وقد يوجه ايضا اختيار المصنف الثناء بالجملة الفعلية بقصد الموافقة بين الحمد والمحمود عليه أى كأن نعمه تعالى لا تزال تتجدد وتتزايد وقتا بعد وقت نحمده بمحامد لا تزال تتجدد (قوله بمعنى انعام) وجه الحمل على ذلك وان كان المتبادر من الجمع حمل النعم على المنعم به الذى هو أثر المعنى المصدرى لان المصدر لا يجمع الا اذا أريد به الانواع لان الحمد وان أوقع فى مقابلة الاثر فليس المراد به الا الاصل إذ المحمود عليه لا بد أن يكون فعلا اختياريا كما صرح به غير واحد من المحققين فالحمد على ذات الله تعالى وصفاته كلها باعتبار ان لها دخلا فى تحقق افعال اختيارية ولو بوجه ما على ما هو الشائع أو أن المراد بالفعل الاختيارى المنسوب للفاعل المختار سواء كان مختارا فيه أولا أو أن الحمد عليها مجاز عن المدح كما فى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا ثم المراد بالفعل الاختيارى المعنى العرفى فيشمل الاخلاق النفسانية كالعلم والحلم ونحو ذلك (فان قلت) قول التفتازانى فى المطول ان الحمد على الانعام أمكن من الحمد على النعمة يدل على جواز ان لا يكون المحمود عليه فعلا (فالجواب) ان الاثر الناشىء عن الفعل قد يجعل بمنزلة الفعل ويحمل عليه لكن لا لذاته بل من حيث حصوله وصدوره عنه وحينئذ فالمحمود عليه الفعل او ما هو بمنزلة الفعل مما لوحظ فيه الفعل فلا منافاة ويؤيد هذا الحمل تصريحه فى حاشية الكشاف بان المحمود عليه لا بد وان يكون فعلا اختياريا (قوله للتكثير والتعظيم) اى للامرين معا فان التنوين قد يكون لكل واحد منهما على حدته وقد يكون لهما معا كما هنا وكما فى قوله تعالى وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك أى ذو عدد كثير وآيات عظام (قوله أى انعامات كثيرة عظيمة) ه أورد عليه ان النعم جمع كثرة والانعامات جمع قلة لان جموع السلامة للذكور والاناث للقلة فكيف فسرها بها ه وأجيب بان الوصف بالكثرة والعظم دفع ارادة القلة وصرفه الى الكثرة (قوله منها الالهام الخ) خص هاتين النعمتين بالذكر لمناسبتهما للمقام (قوله وعلى صلة نحمد) أى متعلقة به ولا ينافيه جعل بعضهم لها تعليلية وذكره مع كمال وضوحه توطئة لما بعده وقال ابن قاسم انه يحتمل تعلقه على بالحمد فى قوله يؤذن الحمد أو بمحذوف فلهذا احترز عنه اه ويرد عليه ان جعلى يؤذن بالحمد الخ صفة لنعم فلو جعل الجار متعلقا بالحمد يلزم أن يكون الموصوف جزأ من صفته وامتناعه بديهى اللهم إلا أن يقال هذا مبنى على أن لا تكون الجملة صفة لنعم ولا يخفى انه حينئذ لا تنتظم الجملتان اعنى جملة نحمدك اللهم وجملة يؤذن الحمد

لاعلة لثبوته وسوء الادب انما هو فى الثانية دون الاولى وكونها صلة على كلام المعترض هو بمعنى ما قدمناه فهو موافق للشارح الا أن تعليله بسوء الادب ممنوع فالاولى ان يعلل بما مر والمحشى فهم من كلام المعترض خلاف مراده وهو ان اطلاق التعليل سواء الاثبات او الثبوت سوء ادب فدفعه بمنع ان التعليل يفيد الحصر ولا يتوهم احد الحصر حتى يورد ويدفع (قوله اشارة الخ) حيث لم يقل الحمد للمنعم مع ان ظاهر العبارة الحمد على الانعام فلا بد للعدول من نكتة فاندفع ما قيل انه لا مشتق هنا حتى يفيد التعليق به العلية (قوله بما فيه تعسف) حاصله ان قول الشارح لا مطلقا معناه انه لم يجعل كل حمده مطلقا بل جعل بعضه على النعم لا تعسف فيه (قول الشارح أى فى مقابلتها) أشار به الى بيان معنى الصلة وانه متعلق بالاثبات كما مر فهذا

وجه زيادته وما قاله المحشى لا يفيد بيان وجهها وان كان توجيه شيخه لا ينفع (قوله لوقوعه) واجبا لان المخاطب به واحد لا زيادها لا بعينه فهو من حيث تعينه غير واجب فان وقع تبين انه الواجب وسيأتى فى الشارح عند قوله شكر المنعم واجب ما يؤخذ منه ذلك (قوله وليس المعنى الخ) والا لاستغرق جميع أوقاته فى أداء ذلك الواجب ولم تف طاقته به إذ نعمه تعالى متوالية سيما على القول بتجدد الاعراض فانه أنعم بالوجود المتجدد وفيه ان هذا إنما يرد لو كان الواجب الحمد باللسان لكن الواجب الشكر ولا مانع من أن يعتقد أنه سبحانه مول للنعم

وعروض الغفلة لا يمنع استمرار الاعتقاد كذا قيل وفيه ان الكلام على تقدير وجوب الحمد الفعلي كما أشار له شيخ الاسلام (قول الشارح بما هو شأنها) فشأنها في نفسها ان الحمد عليها يؤذن بزيادتها فحمد المصنف كذلك ثم ان الاصل في القيد ان لا يذكر لبيان الواقع فاللائق ان يكون ذكره لفائدة بينها الشارح وحاصلها ان حمدي من جملة الحمد المستلزم للزيادة وقد اتيت به أداء لما هو واجب فجاء واجب آخر فان أتيت به جاء آخر وهكذا فلا أقدر على الوفاء هذا هو اللائق بقوله بما هو من شأنها فقول الشارح (١٧) فيقتضيان الحمد اي وجوده بناء على

على النعم اي في مقابلتها لا مطلقا لان الاول واجب والثاني مندوب ووصف النعم بما هو شأنها بقوله

بازديادها وقول النجاري ان على ليست تعليلية لما فيه من سو الادب مردود بان هذه علة باعثة على الحمد كما أسلفناه والبعض قال في جوابه انه لا يلزم من تعليل حصول الشيء بعلة قصر حصوله على تلك العلة لجواز ان يكون للشيء اسباب كثيرة وهو كلام لا معنى له (قوله على النعم) لم يقل على الانعامات مع انها المرادة كما أسلفه مجاراة لكلام المصنف (قوله اي في مقابلتها) أشار به الى ان المحمود عليه ما كان علة لصدور الحمد (قوله لا مطلقا) استشكل بان المصنف علق الحمد اولا بضمير الذات المقدسة وهو الكاف فيفيد الحمد للذات لا في مقابلة نعمة وحينئذ يكون قد حمد حمدا مطلقا ايضا ففيه تنبيه على الاستحقاق الذاتي اشار لمثل ذلك التفتازاني في شرح قول التلخيص الحمد لله على ما انعم قال سم ويمكن ان يجاب بان قوله لا مطلقا اي مطلقا ولا ينافي ذلك التعليل المذكور لان معناه حينئذ انه لما كان الاول اي الحمد على النعم واجبا وكان الواجب اهم من المندوب لم يطلق الحمد على الاطلاق لئلا يخرج الاهم بل قيد بالنعم ليحصل وان حصل غيره ايضا فتامل اه قال شيخنا وما اشار اليه التفتازاني وتبعه المستشكل نظر فيه غير واحد من المحققين كالعصام في اطوله باوجه منها ان افادة تعليق الحكم بشيء يفيد علية ذلك الشيء انما هو فيما اذا كان ذلك الشيء مشتقا بخلاف غيره كالعلم والضمير فلا يدل التعليق به على علية الذات ولئن سلمت فانما هي اذا لم يصرح بعلة للحكم غير الذات كما في حمد المصنف وهو تنظير في محله وان تكلف بعضهم الجواب عنه وحيث علمت ذلك علمت ان التحقيق انه ليس في كلام المصنف الحمد المطلق اصلا ولا التنبيه على الاستحقاق الذاتي وحينئذ يسقط الاشكال المتقدم اه واقول قد سلف منا ما يؤيد كلام التفتازاني ولنذكر هنا ايضا ما يندفع به ما اوردوه عليه قال العلامة السمرقندي في حاشية المطول وجه دلالة تعليق الحمد بلفظ الله على الاستحقاق الذاتي انه لدلالته على جميع الصفات جعل تعليق الحمد به كتعليقه بالمشتق الدال على منشئية جميع الصفات ويكون ذكر الانعام كانه تخصيص بعد التعميم او انه لما كانت ذات الله مستلزمة للصفات ومستتبعة لها بنفسها من غير استعانة بالغير يجوز ان يحكم بكونها سببا للحمد بخلاف سائر الذوات ووجه دلالة تعليق الحمد بلفظ الله على الاستحقاق الذاتي بهذا المعنى انه لما قصد تعليق الحمد بالانعام فالعبارة الظاهرة الحمد للمنعم أو لمن أنعم فاذا عدل الى تعليقه باسم الذات ثم ذكر الانعام فلا بد له من نكتة اه (قوله لان الاول) اي الحمد في مقابلة النعمة لفظا أو نية وقوله واجب بمعنى انه يقع واجبا بمعنى انه إذا أنعم الله على عبد بنعمة يجب عليه ان يحمده عليها وإلا لاستغرق جميع اوقاته في اداء ذلك الواجب ولم تف طاقته اذ نعمه تعالى متوالية على العبد لا تنقطع سيما على القول بتجدد الاعراض فانه انعام باستمرار الوجود وقد يجاب بان الشكر لا ينحصر في اللسان بل يعم الجنان والاركان فيمكن استغراق عمره في الشكر بان يعتقد انه سبحانه وتعالى مولى جميع النعم مذعنا بذلك وعروض الغفلة لا يمنع استمرار الاعتقاد كما ان الغفلة في الايمان لا تزيله (قوله والثاني) اي المطلق (قوله ووصف النعم) لا يخفى ان الظاهر المتبادر ان المراد بالنعم المعنى لا اللفظ

ان الاتيان بالاول لمجرد امتثال الطلب والخروج من الواجب فكانه قال احمد على النعم لان الحمد عليها واجب ومتى كان هذا هو الغرض فلا أقدر على اداء الواجب اذ كل حمد يستلزم نعمة فاحمد عليها للخروج من الواجب فاندفع ما قيل يمكن ان يوجد النعمة ولا يوجد الحمد فتدبر حق التدبر لتندفع شكوك الناظرين فظهر ان قوله وهما من جملة النعم غير كاف في صدق قول المصنف يؤذن الحمد الخ اذ معناه يستلزم ذلك لا الى غاية فكانه قال نحمده على نعم لا نقدر ان نفي بما يتعلق بالحمد عليها (قوله لا مطلق الحمد) فيه نظر اذ مطلق الحمد يؤذن بالزيادة بالطريق الذي في الشارح وانما قيد بها لكون كلام المصنف فيها الا ان يقال الزيادة لا الى غاية كما بينا (قوله ليقيد به تقدم النعم الخ) لا وجه له اذ يمكن ان الحمد على نعم ستحصل فانه لا دليل على ان النعم لا بد ان تكون حاصلة وبه

تعلم ما في كلام المحشي بعد نعم بالنظر لكلام المصنف المحمود عليه النعم الموجودة كما بينا فتدبر (قوله اذ ما من حمد الخ) يشمل الحمد الاول في مقابلة الذات وظاهر قوله يجاب بانه لا يلزم كون الحامد ملاحظا ذلك انه يصح ملاحظته والحمد عليه وهذا ظاهر في الالهام واما الاقدار فلا يصح الا ان قلنا القدرة سلامة الآلات اما ان قلنا هي العرض المقارن فلا يصح اذ لا يوجد الابتمام الحمد كما هو بين وعلى الاول لا يستلزم الحمد الزيادة

(يؤذن الحمد) عليها (بازديادها) أى يعلم بزيادتها لأنه متوقف على الالهام له والاقدار عليه وهما من جملة النعم فيقتضيان الحمد وهو مؤذن بالزيادة المقتضية للحمد أيضا

وهو المناسب لقوله بما هو من شأنها وقضية هذا تعين ظرفية الباء فى بقوله وأما ماجوزه الكمال من ابداله بقوله من بما هو شأنها فنيه نظر لأنه ان جعل الموصوف النعم التى هى المعانى كما هو مراد المصنف اقتضى أنها موصوفة بالقول المذكور ولامعنى لذلك إلا أن يجاب بحذف المضاف أى بمعنى قوله وفيه تكلف مستغنى عنه وان جعل لفظ النعم المذكور اقتضى أن القول المذكور شأن لفظ النعم وفى صحة ذلك نظر اه سم وقد يمنع التكلف بأن حذف المضاف كثير شائع فى كلامهم وقوله وفى صحبة ذلك نظر أى لان القول المذكور وصف للنعم باعتبار معناها ولم يحكم ببطلانه لجواز أن يكون القول المذكور شأن لفظ النعم باعتبار معناها (قوله يؤذن الحمد عليها) لايخفى أن الحمد مطلقا يؤذن بالزيادة بالطريق الذى ذكره وانما قيد بقوله عليها لان الكلام فى الحمد عليها بدليل نحمدك اللهم على نعم وليصح وصف النعم بالجملة التى بعدها اه سم وكتب الغنيمى أقول لم يظهر لنا وجهه اه قال أبو الحسن السندى ولعل وجهه أن قوله يؤذن الحمد بازديادها كالصريح فى أن الحمد عليها اه (قوله أى يعلم) تفسير ليؤذن باعتبار معناه الاصلى لكنه هنا بمعنى يدل دلالة التزامية كما يفيده قوله لانه متوقف الخ إذ المتوقف على شىء مستلزم له فهو دال على ذلك الشىء التزاما فالتجوز فى المسند الذى هو يؤذن لا فى اسناده إلى مرفوعه وقال الكمال يؤذن أى يعلم الحمد عليها الذى هو شكر اما بازديادها لان صدق الوعد فى قوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم يقتضى كون الشكر ملزوما للازدياد فوجوده يؤذن بوجوده لان اللازم لايتخلف وماذكره الشارح توجيه حسن قريب أيضا (قوله بزيادتها) لم يعبر به المصنف مع انه أخصر لمزاوجة قوله لرشادها مع مافيه من المبالغة كما فى الاكتساب والكسب وأصل ازدياد ازتياد أبدلت التاء دالا (قوله وهما من جملة النعم) مجرد هذا كاف فى صدق قول المصنف يؤذن الحمد بازديادها فلا حاجة فيه إلى مابعده إلا أن أريد بالحمد على النعم الحمد على كل النعم الواصلة اليه لدخول الحمد على كل الهام واقدار حينئذ قاله سم (قوله فيقتضيان الحمد) أى يستلزمانه واعترضه سم بأنه ان أراد يقتضيان وجود الحمد فممنوع إذ يمكن أن يوجد أولا يوجد الحمد عليهما بأن يحمد الانسان مرة واحدة على النعم فقد وجدا فى هذه المرة ولم يوجد حمد عليهما إذ الغرض انه لم يحمد بعد تلك المرة وإن أراد يقتضيان طلب الحمد فمجرد طلبه من غير وجوده لايؤذن بالزيادة المذكورة وانما المؤذن بها وجوده ومجرد طلبه لايستلزم وجوده إذ امتثال الطلب غير لازم اللهم إلا أن يجاب بأنه مراعى فى الاقتضاء ماهو اللائق بالعبد من امتثال الطلب والعمل بمقتضاه اه ولا يخفى صلاحية الجواب على اختيار كل من الشقين ويمكن أن يقال انه يحمد على جميع النعم المقارنة للحمد بحيث يشمل الالهام والاقدار أيضا فلا يحتاج لحمد آخر ويمكن أن الحمد على جميع النعم الحالية والاستقبالية إذ لادليل على أن الحمد لا يكون على

بالطريق الذى ذكره الشارح لتحقق السلامة قبل فان اعتبار السلامة المقارنة فهى لاتوجد الا بالتمام فتدبر (قول الشارح فيقتضيان الحمد الخ) قيل يمكن أن يحمد على جميع النعم الواصلة والتى ستصل والمقارنة إذ لادليل على أن الحمد لايكون على نعمة غير موجودة وحينئذ لايلزم أن يكون لاغاية يوقف عليها وفيه انه ان أريد ذلك بقطع النظر عن كلام المصنف فلا يضر وإن كان بالنظر له الذى يصدده الشارح فممنوع لقوله يؤذن بازديادها إذ الواقع حينئذ ليس ازديادا بل دخول مالم يوجد فى الوجود وذلك أيضا من المحمود عليه فالمراد كما عرفت أن حمدى الذى هو من جملة الحمد المستلزم لايفى بشكرها الذى هو واجب فان قيل كان يكفى المصنف أن يحمد على ماحصل ومايحصل ومنه الاقدار والالهام * قلت الواجب ماكان فى مقابلة نعمة موجودة كما يدل عليه كلامهم فى مسألة شكر المنعم واجب ومراده الاتيان به وبهذا علم وجه قول الشارح عليها بعد قوله يؤذن الحمد إذ الحمد مطلقا وإن استلزم الزيادة إلا أن المراد انى لا أقدر على الوفاء بما هو واجب

النعمة

وذلك إنما هو الحمد عليها لا على الذات وما قيل انه اتى به ليصح الاخبار فيه انه يكفي الربط بالضمير بعد قوله

وهلم جرا فلا غاية للنعم حتى يوقف بالحمد عليها وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها وازداد وزاد اللام مطاوعا زاد المتعدى تقول زاد الله النعم على فازدادت وزادت (ونصلي على نبيك محمد) من الصلاة عليه المامور بها وهي الدعاء بالصلاة اى الرحمة عليه اخذا من حديث امرنا الله نصلي عليك فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد الخ رواه الشيخان إلا صدره فمسلم والنبي

النعمة الغير الموجودة حال الحمد تأمل (قوله حتى يوقف بالحمد عليها) أى تلك الغاية وهو تفريع على قوله وهلم جرا الخ تفريع على المنفى (قوله وازداد وزاد) اللازم تخصيص زاد بتقييده باللازم يشير الى ان ازداد مطاوع فى حالتى التعدى واللزوم (قوله ونصلي) لم يسلم ايضا لاحتمال انه لا يوافق على القول بكراهية افراد الصلاة عن السلام والقائل بالكراهة الامام النووى فى شرح مسلم وغيره قال ابو الحسن السندى وقد رد عليه من الشافعية ابن الجزرى وغيره (قوله محمد) عطف بيان على نبي لا صفة لتصريحهم بان العلم ينعت ولا ينعت به وما ذكره صاحب الكشاف فى سورة الملائكة فى قوله تعالى ذلكم الله ربكم من انه يجوز فى حكم الاعراب ايقاع اسم الله صفة لاسم الاشارة أو عطف بيان وربكم خبرا نما يصح بناء على تأويله بالمعرف باللام كالمستحق للعبادة والا فتجويز نعت اسم الاشارة بما ليس معرفا باللام وما ليس بموصول مما اجمع النحاة على بطلانه وقد صرح هو ايضا بامتناع كل من الامرين فى مفصله وايضا صرح فى اوائل الكشاف بان هذا الاسم لا يوصف به واستدل بذلك على علميته ثم البدلية وان جوزها فى قوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا لكن الاظهر ان المقصود الاصلي ههنا ايضا الصفة السابقة وتقرير النسبة تبع والبدلية تستدعي العكس (قوله من الصلاة) اى ماخوذة منها وقوله عليه قيد اول مخرج للصلاة الشرعية ذات الاقوال والافعال وقوله المامور بها قيد ثان مخرج للصلاة عليه الغير المامور بها اعنى صلاة الله عليه (قوله وهي الدعاء بالصلاة) فتكون الجملة لانشاء الدعاء كما تقدم فى كلام الشارح وقال الكورانى الصلاة نفس الدعاء والدعاء يلزمه التعظيم فان من دعوت له فقد عظمته فاطلق الملزوم واريد اللازم فيكون مجازا مرسلا اى وتعظم نبيك بان تقول يا الهنا صل عليه اى عظمه وبجله اه قال سم وهو توجيه غير ملتفت اليه فان فيه صرف الكلام عن حقيقته من غير ضرورة الى ذلك ولا دليل عليه مع مخالفة كلام الأئمة وظاهر الايات والأخبار فكانه توهم أن معنى الصلاة الذى هو الرحمة غير متصور فى حقه عليه افضل الصلاة والسلام لانه مرحوم فلا نطلب له الرحمة وهذا خطا لان انواع الرحمة ومراتبها لا تنحصر وليس جميعها حاصلا له عليه افضل الصلاة والسلام فيطلب له من ذلك ما ليس حاصلا له اه قال الشيخ ابو الحسن السندى هذا عجيب ففى النهاية قيل ان اصلها فى اللغة التعظيم وقال معنى قولنا اللهم صل على محمد عظمه فى الدنيا باعلاء ذكره وإظهار دعوته وابقاء شريعته وفى الآخرة بتشفيعه فى امته ومضاعفة اجره ومثوبته وقد قال الخطابى الصلاة التى بمعنى التعظيم والتكريم لا تقال لغيره والتى بمعنى الدعاء تقال لغيره ومثل هذا مذكور فى الشفاء لعياض نقلا عن القشيرى وغيره نعم زاد الكورانى حيث جعل الاصل هو الدعاء واعتبار الاستعمال فى التعظيم من باب الاستعمال فى لازم معناه لكنه لازم مشهور فى هذا المقام عندهم حتى قالوا انه الحقيقة اه (قوله اخذا) مفعول لاجله او مفعول مطلق اى لاجل كون صلاتنا عليه مامورا بها وكونها بمعنى دعائنا بالصلاة عليه من هذا الحديث او اخذنا ذلك منه اخذا فهو دليل على هاتين الدعوتين فقط واما الدعوى التى تضمنها قوله اى الرحمة من ان صلاة الله بمعنى رحمته فلا يدل لها الحديث بل هو معنى لغوى طريق اثباته النقل عنها (قوله امرنا الله) امر يتعدى بنفسه كما يتعدى بالباء يقال أمرتك الخير وأمرتك به فلا حاجة الى تقدير الباء وإن كان حذفها مع ان وأن مطردا (قوله رواه الشيخان) اى رويا غالبه بدليل قوله الا صدره فمسلم وذلك الصدر هو قوله امرنا الله ان نصلي عليك (قوله والنبي الخ) لم يقل وهو انسان لان ما تقدم فرد والمقصود تعريف مطلق النبي لان التعريف

الواحد بالشخص لا يحد نعم هو كما قال عبد الحكيم فى حواشى عقائد العضد تعريف لفظى ولذا جاز أخذ النوع فيه

(قوله وبمعنى الخبر) لا حاجة اليه مع صحة كونه بمعنى الطلب والمعنى استمر ايها المخاطب على ذلك استمرارا او حال كونك مستمرا بخلاف المشبه به فان الحاجة داعية وهو افادة ان الخبر عنه حاصل ولا بد كما هو شان المامور الممتثل (قوله ويمكن ان يكون الخ) بقيت كراهة الافراد خطا نعم يمكن انه جرى على طريق المتقدمين وقد جرى عليها ابن الجزرى ردا على النووى (قول الشارح من الصلاة عليه) الاخذ انما هو من المصدر فقط الا أنه لما تضمن الفعل النسبة الى المفعول كالنسبة الى الفاعل وكان ذلك بالتبع للمصدر وهو لا نسبة فى مفهومه انما تاتى بالتقييد قال من الصلاة عليه اى من المصدر المقيد مدلوله بحرف الجر لا المقيد بالاضافة كصلاة العصر مثلا فخرجت الصلاة بذلك المعنى تدبر (قوله اذ لا يدل الحديث) بل مرجعه اللغة (قول الشارح رواه الشيخان) اى رويا غالبه بدليل ما بعده (قول الشارح والنبي الخ) لم يقل وهو لان ما تقدم فرد والمقصود تعريف مطلق النبي كما يؤخذ من كلامه بعد لان التعريف لا يكون الا للماهية الكلية اذ

إنسان أوحى إليه بشرع وإن لم يؤمر بتبليغه فان أمر بذلك فرسول أيضاً أو أمر بتبليغه

لايكون إلا الماهية الكلية إذ الواحد بالشخص لايعرف كما هو مشهور (قوله إنسان) عبر به موافقة للمشهور في تعبيراتهم فهو اولى وليشمل من اختلف في نبوته من الاناث فانه وقع الاختلاف في نبوة اربع نسوة مريم وآسية وسارة وهاجر وقد حكى وقوع هذا الخلاف العزبن جماعة في شرح قصيدة * يقول العبد في بدء الامالي * وقد ذهب الاشعري الى عدم اشتراط الذكورة في النبوة فاندفع قول الكوراني والنبي ذكر الخ قال وقولنا ذكر اولى من قولهم إنسان للاجماع على عدم استنباء الانثى من بني آدم على أن الانسان قد يفرق بين مذكره ومؤنثه بالتاء فيقال في الذكر إنسان وفي الانثى إنسانة اهـ ملخصا من سم وليتامل هذا الفرق فان انسانة مولد وقول الشاعر إنسانة فتانة * بدر الدجا منها خجل من كلام المولدين فلا يحتج به في اللغة وقال محشي شرح العقائد العضدية اخذ الانسان جنسا لئلا يدخل الملك والجن إذ النبي لايكون إلا إنسانا بخلاف الرسول حيث جوزوا كونه ملكا ولذا قيل بالعموم من وجه بينهما كما ذهب اليه ابو منصور الماتريدي حيث جوز في قوله تعالى جاعل الملائكة رسلا اولى اجنحة مثنى وثلاث ورباع كون الملك المبلغ رسولا بالمعنى الشرعي لا بالمعنى اللغوي وذهب التفتازاني الى ان للرسول معنيين أحدهما مساو للنبي والآخر أخص مطلقا وجمهور المعتزلة على أنهما متساويان اهـ ثم إن أريد امة الاجابة فالمراد بالهداية الايصال بالفعل وإن اريد امة الدعوة فالمراد الدلالة (قوله اوحى إليه) قال محشي العقائد العضدية الوحي عند اهل الشرع ينقسم الى ثلاثة اقسام الاول ما حصل بلسان الملك فوقع في سمعه بعد علمه بالمبلغ بآية قاطعة والقرآن من هذا القبيل والثاني ما وضع باشارة الملك من غير بيان بالكلام والثالث بالهام الله تعالى بان اراه بنور من عنده والذين يرون الاجتهاد للانبياء عليهم الصلاة والسلام من اهل الاصول جعلوه قسما رابعا وسموه وحيا خفيا والاقسام الثلاثة الاول وحيا ظاهرا فالوحي في التعريف محمول على المعنى الشرعي الشامل لهذه الاقسام لان ما بلغه الانبياء عليهم الصلاة والسلام الى الخلق شامل لجميعها الا انه مخصوص بما ثبت بكلام الملك او باشارته ثم لابد من التعميم في الوحي بجعله شاملا لما اوحي للنبي ابتداء او بعد ايحائه الى غيره بدليل انه تعالى نص على أنه أوحى الى اسمعيل بقوله تعالى واوحينا الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط الآية ونص على انه كان رسولا نبيا بقوله تعالى واذكر في الكتاب اسمعيل انه كان صادق الوعد وكان رسولا نبيا مع ان اولاد ابراهيم عليه الصلاة والسلام كانوا على شريعة ابراهيم كما في انوار التنزيل فاسمعيل عليه السلام مبعوث لتبليغ ما اوحي اليه من شريعة ابيه صلوات الله عليهما وسلامه وكذا انبياء بني اسرائيل المبعوثون لتبليغ التوراة بعد موسى عليه الصلاة والسلام موحى اليهم بذلك في الدر المنثور للجلال السيوطي في قوله تعالى الم تر الى الملا من بني اسرائيل الاية انه يوشع وفي رواية انه شموئيل وانه قال دعيت الليلة واوحي اليه وفي رواية أنه شمعون وأنه ظهر له جبريل وقال له اذهب الى قومك لتبلغهم رسالة ربك فان الله قد بعثك فيهم نبياً وعن وهب إنما كانت الانبياء من بني اسرائيل بعد موسى المبعوثون اليهم لتجديد ما نسوا من التوراة فانبياء بني اسرائيل المبعوثون بالتوراة بعد موسى عليهم السلام داخلون في التعريف كاسمعيل عليه السلام فلا يرد على التعريف عدم شموله لمن يدعو الى تقرير شرع من قبله كانبياء بني اسرائيل الذين كانوا بين موسى وعيسى عليهم الصلاة والسلام وكذلك لايشكل كثرة الرسل مع قلة الكتب والصحف المنزلة بالنسبة اليهم وظهر لك منه صحة قول الشارح فان كان له ذلك فرسول أيضاً إذ معناه صادق بأن ينزل عليه ابتداء أو يكون نزل على من قبله ودعا هو اليه أيضاً (قوله أو أمر بتبليغه) أي إنسان أوحي اليه بشرع

(قول الشارح أوحي اليه) أي ابتداء أو بعد ايحائه لمن قبله بدليل أنه تعالى نص على أن اسمعيل أوحي اليه بقول وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل وأنه رسول بقوله واذكر في الكتاب اسماعيل الخ مع أن أولاد إبراهيم كانوا على شريعة أبيهم وكذا يقال فيمن بعد موسى من أنبياء بني إسرائيل فانهم بعثوا لتجديد ما نسوه من التوراة وبهذا اندفع إشكال كثرة الرسل مع قلة الكتب والصحف المنزلة بالنسبة اليهم (قوله الشارح فان أمر الخ) ولو مات قبل التبليغ كبعض أنبياء بني اسرائيل (قول الشارح أو وأمر) أي انسان اوحي اليه بشيء وأمر بتبليغه فأو عطف على التفسير الاول والواو عطف على أوحي المحذوفة مع معطوف أو لدلالة ما سبق هذا هو اللائق خلافا للمحشي فان ما صنعه يقتضي دخول حرف على مثله